بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

على إثر إنهائي لهذا العمل أتقدم بالشكر إلى المولى عز وجل مصداقا

لقوله تعالى "لئن شكرتم لأزيدنكم" .

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ الفاضل الدكتور شريط صلاح الدين الذي ساعدني على إنجاز هذا العمل المتواضع

بنصائحه وإرشاداته القيمة

كما أوجه شكري إلى موظفي القرض الشعبي الجزائري بمسيلة وإلى كل الأساتذة الكرام

الإهداء

أهدي هذا العمل وثمرة جهدي إلى:

الوالدين الكريمين حفظها الله وأطال في عمرهما

وإلى سندي زوجي الكريم

وأختي العزيزة سناء

إلى الأهل والأقارب

أصدقائي وزملاء الدراسة . . .

الفهارس

فهرس المحتويات

البسملة	
شكر وعرفان	**I**
الإهداء	II
فهرس المحتويات	IV
قائمة الأشكال	**VI**
قائمة الجداول	**VI**
مقدمة	أ
الفصل الأول : القروض المصرفية ومخاطرها	
تمهيد	6
المبحث الأول ماهية القروض المصرفية	7
المطلب الأول :مفهوم القروض المصرفية	7
المطلب الثاني : تقسيمات القروض المصرفية	9
المطلب الثالث : إجراءات وخطوات منح القـ وض	12
المبحث الثاني : مخاطر القروض والضمانات	16
المطلب الأول : مخاطر القروض المصرفية	16
المطلب الثاني :أنواع المخاطر المصرفية	16
المطلب الثالث : تحديد ضمانات المخاطر المصرفية	19
خلاصة الفصل الأول	23
الفصل الثاني : القروض المتعثرة	
تمهيد	25
المبحث الأول : ماهية القروض المصرفية المتعثرة	26
المطلب الأول : مفهوم القروض المتعثرة ومراحلها	26
المطلب الثاني : أنواع وآثار القروض المتعثرة	28
المطلب الثالث : أسباب تعثر القروض	33

المبحث الثاني : مؤشرات القروض المتعثرة ومعالجتها	42
المطلب الأول : مؤشرات القروض المصرفية المتعثرة	42
المطلب الثاني : فاعلية مقررات لجنة بازل لتجنب التعثر المصرفي	45
المطلب الثالث :طرق علاج القروض المتعثرة	47
المبحث الثالث : دور السياسات الإقتصادية والمصرفية في علاج القروض المتعثرة	51
المطلب الأول : دور السياسات الإقتصادية في علاج القروض المتعثرة	51
المطلب الثاني : دور البنك المركزي في علاج التعثر المصرفي	53
خلاصة الفصل الثاني	55
الفصل الثالث : الدراسة التطبيقية لإشكالات القروض المتعثرة لدى القرض الشعبي الجزائري CPA	
تمهيد	57
المبحث الأول : منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة	58
المطلب الأول : الأسلوب المتبع في الدراسة التطبيقية	58
المطلب الثاني : الأدوات المستخدمة في الدراسة	61
المبحث الثاني : تحليل ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية	62
المطلب الأول : عرض نتائج الدراسة	62
المطلب الثاني : تحليل ومناقشة الدراسة الميدانية	68
خلاصة الفصل الثالث	72
الخاتمة	73
المراجع	77
الملاحق	
ملخص	

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	خطوات منح القروض	15
02	الدائرة الخبيثة لتعثر المشروع	32
03	توضيح الأخطاء التي يكون البنك سببا فيها	37
04	الهيكل التنظيمي لوكالة القرض الشعبي الجزائري بالمسيلة	60
05	تطور القروض الممنوحة لتشغيل الشباب من طرف CPA	63
06	تطور القروض الممنوحة لعملاء البنك من طرف CPA	64
07	دراسة ملف القرض	69

فهرس الجداول

الرقم	**العنوان**	**الصفحة**
01	حجم القروض الممنوحة لتشغيل الشباب من طرف CPA	**62**
02	حجم القروض الممنوحة لعملاء البنك من طرف CPA	**64**
03	الهياكل المتدخلة في مسار تحصيل القروض المتعثرة	**66**

مقدمة

تعد فعالية الجهاز المصرفي وسلامته أداة هامة لحماية السيادة الوطنية وتعزيز النمو الإقتصادي المستديم ، فالمصارف تعد بمثابة الشريان لمجمل عمليات إدارة الإئتمان المصرفي لما لها من دور كبير في دعم وتنشيط الإقتصاد و زيادة فعاليته كما تساعد على إستقطاب الإستثمارات والمدخرات لتغطية إحتياجات التنمية فالمصارف نشأت بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات على أساس الأجل والثقة، بحيث تنصب عملياتها الرأسمالية على تجميع النقود الفائضة عن إحتياجات الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة بغرض إقراضها للآخرين فعمليات الإقتراض هائلة تشكل موردا هاما لإيرادات ومداخيل البنك، لما تحققه من أرباح هائلة ومخاطرة أقل ، وإقدام البنك على منح قروض المتعامل مايتوفر على مدى الثقة التي يظهرها العميل للبنك من خلال مركزه المالي والضمانات الشخصية والعينية بمختلف أنواعها .

تعتبر إشكالات القروض المتعثرة مشكلة رئيسية بل يمكن إعتبارها محل إهتمام المصارف في محاولة اتخاذ الحلول المناسبة لها حيث نجد أن المصارف الجزائرية قد تعرضت خلال السنوات الماضية إلى حدوث كم هائل من القروض المتعثرة سواء من حجمها أو درجة خطورتها وترجع أسبابها إلى عوامل عدة سيتم التطرق لها تفصيليا لهذه الدراسة، وقد قامت المصارف بالإحتياط لها عن طريق عمل مخصصات ومؤونات بمبالغ كبيرة لمواجهة مخاطر عدم السداد .

من خلال ماسبق ذكره إرتأينا أن نسلط ال ضوء على القروض المتعثرة بطرح الإشكالية التالية :

ماهي الطرق التي تتبعها البنوك التجارية لمعالجة القروض المتعثرة؟

الإشكال المطروح يقودنا بدوره إلى طرح التساؤلات الفرعية التالية :

- هل القروض المتعثرة هي ظاهرة متنامية في البنوك التجارية الجزائرية؟
- ماهي أهم الإجراءات والأساليب الرقابية والإحترازية التي تتخذها البنوك التجارية؟

– ما هي أول الطرق التي يلجأ إليها القرض الشعبي الجزائرC.P. A عند وقوع التعثر؟

فرضيات البحث:

- مشكلة القروض المتعثرة لاتمثل ظاهرة واسعة الانتشار لدى البنوك التجارية الجزائرية؛

- وضع سياسات وأساليب معينة لتسيير المصارف من شأنها معالجة مخاطر القروض المتعثرة ؛

-إن أول الطرق التي يلجأ إليها القرض الشعبي الجزائري عند وقوع التعثر تختلف حسب حالة العميل المتعثر.

مبررات اختيار الموضوع :

- تزايد ظاهرة القروض المتعثرة وما نتج عنها من مشاكل سواء كانت على مستوى البنك أو الزبون أوعلى مستوى الاقتصاد والدولة ككل؛

- معرفة المتسبب الأول في وقوع الظاهرة؛

- كيفية معالجة القروض المتعثرة والتعلم من تجاربها مستقبلا .

أهداف الدراسة:

- تحديد الأسباب الرئيسية للقروض المتعثرة ؛

- التعرف على كيفية معالجة القروض المتعثرة ؛

- معرفة الإستراتيجيات والآليات التي تتبعها البنوك التجارية في سبيل إيجاد حلول لمشكلة القروض المتعثرة .

أهمية الدراسة:

يستمد البحث أهمية من خلال المكانة التي يحظى بها موضوع القروض المتعثرة وتأثيرها على أداء البنوك التجارية في ظل المنافسة التي تحيط بها، ولضرورة إتباع

إجراءات تحصيل القروض المتعثرة وتطوير البنوك العمومية لأنشطتها الخاصة بإدارة قروضها المتعثرة فقد حان الوقت لتكوين ثقافة خاصة بذلك.

منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة:

تم الإعتماد على المنهج الوصفي عند طرحنا لمفهوم القروض المتعثرة من خلال الفصل الأول والفصل الثاني، كما إتبعنا المنهج التحليلي في الدراسة التطبيقية للفصل الثالث التي أجريت في وكالة القرض الشعبي الجزائري بلمسيلة .

صعوبات الموضوع: عند قيامنا بإعداد البحث واجهنا جملة من الصعوبات من بينها :

- عدم تجاوب بعض العاملين في البنك في الإجابة باعتبارها من أسرار المهنة ؛
- قلة المراجع المتعلقة بالدراسة .

هيكل البحث:

قصد الإحاطة بمضمون البحث تم الاعتماد على التقسيمات التالية :

الفصل الأول والذي يحمل عنوان القروض المصرفية ومخاطرها تم تقسيمه لمبحثين :

المبحث الأول كان بعنوان ماهية القروض المصرفية والذي تطرقنا فيه إلى إعطاء مفهوم لهذه القروض وتقسيماتها كما قمنا بشرح إجراءات منح القروض ،أما في المبحث الثاني فقد كان بعنوان مخاطر القروض والضمانات .

الفصل الثاني فكان بعنوان القروض المتعثرة تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول خصصنا فيه ماهية القروض المتعثرة،والمبحث الثاني تضمن مؤشرات القروض المتعثرة ومعالجتها أما بالنسبة للمبحث الثالث فتمحور على دور السياسات الإقتصادية والمصرفية في علاج القروض المتعثرة

أما الفصل الثالث فكان بعنوان الدراسة الميدانية تم تخصيصه لدراسة الحالة ،وقسم إلى مبحثين :

المبحث الأول تم فيه عرض منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة،أما المبحث الثاني فقد خصص لتحليل ومناقشة نتائج الدراسة التطبيقية .

الدراسات السابقة للموضوع

ـ دراسة شاهين ومطر(2011)، بعنوان "نموذج مقترح للتنبؤ بتعثر المنشآت المصرفية العاملة بفلسطين (دراسة تطبيقية)"، وهي عبارة عن مجلة في جامعة النجاح للأبحاث مجلد الخامس والعشرون العدد الرابع، غزة فلسطين.

هدفت هذه الدراسة إلى الوصول لأفضل مجموعة من النسب المالية التي يمكن إستخدامها للتنبؤ بتعثر المنشآت المصرفية والتمييز بين المتعثرة وغير المتعثرة .وقد تم إستخدام الأسلوب الإحصائي ـ التحليل التمييزي الخطي متعدد المتغيرات ـ للتوصل إلى أفضل مجموعة من المؤشرات المالية .

ـ فاطمة بن شنة (2009) بعنوان "إدارة المخاطر الإئتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة (دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية)"، وهي عبارة عن مذكرة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة .

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة أدوات التحليل المالي والإئتماني في تقييم مخاطر الإئتمان والحد من تعثر القروض المصرفية .

ـ هلا بسام عبد الله الغصين (2004)، بعنوان "إستخدام النسب المالية للتنبؤ بتعثر الشركات، (دراسة تطبيقية على قطاع المقاولات في قطاع غزة)" ، وهي عبارة عن مذكرة ماجستير .

هدفت هذه الدراسة إلى التوصل لأفضل مجموعة من النسب المالية التي يمكن إستخدامها للتنبؤ بتعثر شركات قطاع المقاولات في قطاع غزة .

الفصل الأول:
القروض المصرفية ومخاطرها

تمهيـــد

يعتبر التمويل عن طريق القروض عنصرا أساسيا لتحقيق الأهداف المسطرة لكل سياسة اقتصادية، فبدون المال والوسائل النقدية لا يمكن الحصول على مستلزمات الإنتاج التي تتحول من رأس مال نقدي إلى رأس مال منتج. هذا ولأن قيم الأشياء يعبر عنها دائما بالنقود وعملية الإنتاج و التوزيع تستلزم استخدام النقود والبنوك، إذ أن التمويل الذي يكون عن طريق القروض المصرفية لابد أن تحكمه سياسة معينة تسمى سياسة الإقراض التي تقوم بدراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالقرض وهذه القروض معرضة بدورها لعدة مخاطر قد تؤدي بها إلى الفقدان ولهذا على البنك أخذ الضمانات اللازمة لهذه القروض.

وقد قسمنا الفصل الأول إلى المباحث التالية:

المبحث الأول :ماهية القروض المصرفية

المبحث الثاني : مخاطر القروض والضمانات

المبحث الأول : ماهية القروض المصرفية

تعد القروض المصرفية الإستخدام الرئيسي لودائع المصارف التجارية وعمليات الإقراض وهي الخدمة الرئيسية التي تقدمها المصارف التجارية وفي نفس الوقت المصدر الرئيسي لربحها ولذلك هناك عدة اعتبارات يجب مراعاتها عند منح القروض بأنواعها المختلفة.

المطلب الأول : مفهوم القروض المصرفية

أولا : تعريف القروض المصرفية

نظرا للمكانة التي أصبح يحتلها القرض المصرفي في الميادين الإقتصادية المختلفة فقدظهرت له عدة تعاريف وقبل استعراضها لا بد من توضيح المعني الإصطلاحي للقرض[1] .

القرض باللغة الإنجليزية " "وهي تركيب CREDO" "نجد أنه من عبارة CREDIT الإصطلاحية.

1. " CARD . " . "ويعني باللغة السنسكريتية ثقة

2. " DO ويعني باللغة اللاتينية أضع

وعليه فالمصطلح أضع الثقة. وفيما يلي بعض التعاريف للقروض.

تعريف01: مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة، ومثال ذلك المقرض الذي يقدم للمقترض مبلغا من المال فهو يبادله قيمة حاضرة على أمل الحصول على قيمة آجلة عند سداد قيمة مبلغ القرض في الموعد المستقبلي المتفق عليه [2].

تعريف02: إن القروض هي من أفعال الثقة بين الأفراد ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن (ويتمثل هذا الشخص في حالة القروض البنكية في المصرف ذاته) بمنح الأموال (بضاعة أو نقود)إلى شخص آخر وهو المدين أويعده بمنحها إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن أو تعويض وهو الفائدة[3].

---

[1] A . benhalima :**monnaie et régularisation monétaire**, édition dehlab ,alger, 1997. P53.

[2] عبد المعطي رضا رشيد،محفوظ أحمد جودة ، إدارة الإئتمان ، دار وائل لنشر ،عمان ،الأردن، الطبعة الأولى،1999،ص31.

[3] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، الطبعة الرابعة ، 2005 ، ص 55.

تعريف03: القرض هو أساس نشاط البنوك، والمؤسسات المالية فهو فعل الثقة بين الطرفين (المقرض والمقترض)، ويتضمن تقديم أموال مقابل وعد بالتسديد مع فائدة معينة تراعي المدة .

ثانيا : نشأة القروض

يعرف الدارسين للعلوم المالية والمصرفية والمهتمين بذلك أن المصارف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى لم تصل إلى ما هي عليه الآن باعتبارها شكلا من أشكال الوساطة المالية إلا بعد أن مرت بمراحل تطور غاية في الأهمية غيرت من شكلها ودورها ومنهج عملها وحتى أهدافها حيث أصبحت وسيط مالي يتحمل ثقل تحقيق التوازن المالي في الإقتصاد والذي يعتبر إحدى أهم الموضوعات التي تسعي الدول إلى ضمان تحقيقها أملا في زيادة معدلالنموالناتج المحلي الإجمالي.وتلعب المصارف التجارية بشكل خاص والمؤسسات المالية الوسيطة بشكل عام ضمن ما يعرف بالنظام المصرفي دورا هاما وأساسيا في تحقيق التوازن المالي وذلك من خلال دور هذا النظام في ربط الدائرتين المادية والنقدية وقدرتها في تعبئة المدخرات المحلية واستغلالها بكفاءة ضمن الإطار المرسوم لها من قبل السلطة التنفيذية وسياسات ذات البنك المركزي. حيث تقوم المصارف التجارية بدور هام في تعبئة المدخرات المتاحة في السوق التجارية داخل الإقتصاد وأيضا في جذب المدخرات الخارجية وتوجيهها نحو الإستثمارات التنموية داخل الإقتصاد، فمن الأمور المسلم بها أن المصارف التجارية تقدم وعاء إدخاريا أكثر شيوعا وأكثر انتشارا داخل الإقتصاد قياسا بغيرها من المؤسسات التي تسعى إلى تعبئة المدخرات وذلك لقدرتها الفائقة في قبول الودائع ثم تعيد استخدامها في خلق مجموعة من الإستثمارات غاية في الأهمية للإقتصاد والتي تبرز من الائتمان المصرفي [1]

ثالثا : أهمية القروض المصرفية

يمكن النظر إلى أهمية القروض المصرفية من زاويتين:

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة و اقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، مصر ،2000، ص58.

1. من وجهة نظر البنك التجاري :

تمثل القروض الجانب الأكبر من استخدامات البنك، ولذلك تولي المصارف القروض المصرفية عناية خاصة ويضاف إلى ذلك أن ارتفاع نسبة القروض في ميزانية المصارف تشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات والتي تمكن من رفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك المصارف وتدبير وتنظيم ملائم للأرباح مع إمكانية الاحتفاظ بقدر من السيولة لمواجهة احتياطات السحب من العملاء .

2. من وجهة النشاط الإقتصادي :

من هذه الوجهة يتبين أن للقروض دورا هاما في تمويل حاجات الإقتصاد الوطني من صناعة وزراعة وتجارة وخدمات...الخ، ويمكن فيما يلي تبيين أهم ما يفعله القرض من جوانب ايجابية في النشاط الإقتصادي :[1]

أ. مواجهة التضخم والكساد ؛

ب. تستخدم القروض كأساس لتنظيم عملية إصدار النقود القانونية ؛

ج. أداة بيد الدولة للرقابة ؛

د. تساعد القروض على الحصول على السلع وتخزينها ثم بيعها إما بالنقد أو بالأجل .

المطلب الثاني: تقسيمات القروض المصرفية

تقسم القروض المصرفية وفق عدة معايير ونذكرها باختصار وهي كالأتي:

أولا :تصنيف القروض حسب معيار الزمن

1. القروض قصيرة الأجل: تبلغ مدتها عادة أقل من سنة، وتستخدم في تمويل النشاط التجاري للمنشآت وتتميز هذه القروض بخاصية التصفية الذاتية وتمنح هذه القروض غالبا من مدخرات ودائع العملاء، ونظرا لقصر أجل استحقاقه فإن أسعار الفائدة تتسم عادة بالإنخفاض، وتنقسم القروض قصيرة الأجل إلى ما يلي[(2)]:

أ. قروض الإعارة

ب. الحساب الجاري

[(1)]شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد المصارف ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر،2008 ، ص113.

[(2)] مدحت صادق ،أدوات وتقنيات مصرفية ، دار غريب ، القاهرة،مصر ، 2001،ص259.

2.القروض المتوسطة الأجل: هي التي تمد آجالها إلى 5 سنوات و توجه إلى تمويل بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها المشروعات الصناعية.

3.**القروض طويلة الأجل:** وهي التي تزيد مدتها عن 5 سنوات فإنها تمنح بغرض تمويل مشروعات الإسكان والمشروعات العقارية واستصلاح الأراضي وبناء المصانع وشراء الآلات.

ثانيا :تصنيف القروض من حيث الغرض منها أو النشاط الإقتصادي .

1.القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستغلال : نشاطات الإستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة والتي لا تتعد ى في الغالب إثنا عشر شهرا وذلك خلال دورة الإستغلال، ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار وتأخذ الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك خاصة التجارية منها وتنقسم إلى قسمين[1] :

أ. القروض العامة: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل معين، و تسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة، وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة وتنقسم إلى[2]:

- تسهيلات الصندوق
- المكشوف
- القروض الموسمية
- قروض الربط

ب. القروض الخاصة" : موجهة لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول وتقسم إلى[3]:

- تسبيقات على البضائع

---

[1]أسامة محمد القولي ، مجدي محمد شهاب ،مبادئ النقود والبنوك ،دار الجامعة الجديد لنشر الإسكندرية، 1997 ، ص147.

[2]الطاهر لطرش ، مرجع سابق ،ص ص57 59 .

[3]سعيد سيف النصر ، دور المصارف في استثمار أموال العملاء ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية، 2000 ، ص65.

- تسبيقات على الصفقات العمومية الأشغال لفائدة توجد ثلاثة أنواع من، السلطات العمومية بالتسبيقات على الصفقات العمومية القروض التي يمكن أن تمنحها المصارف لتمويل الصفقات العمومية:

- قروض التمويل المسبق

- تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة

- تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة الخصم التجاري

ج. القرض بالإلتزام(التوقيع): هو قرض لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى .أي أن البنك لا يعطي نقودا لكن يعطي ثقته فقط، وينقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية هي[1]:

- الضمان الإحتياطي
- الكفالة
- القبول

2. القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستثمار: نشاطات الإستثمار هي تلك العمليات التيتقوم بها المؤسسات لفترات طويلة وهي تهدف للحصول إما على وسائل الإنتاج وإما علىعقارات ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل، ونشاطات الإستثمار تختلف عن نشاطات الإستغلال من حيث الموضوع والطبيعة والمدة وتبعا لذلك تختلف قروض تمويلها وهي زمنيا متوسطة وطويلة الأجل وتقسم قروض الإستثمار إلى نوعين:

أ. عمليات القروض الكلاسيكية لتمويل الإستثمارات: نميز بين نوعين من هذه القروض حسب طبيعتها متوسطة وطويلة الأجل القروض متوسطة الأجل[2]

- **القروض متوسطة الأجل :** لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال، نهيك عن المخاطر المتعلقة بإحتمالات عدم السداد، وتقسم على نوعين:

- قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة

---

[1] أحمد بن حسين بن أحمد الحسيني، خطابات الضمان المصرفية ، مؤسسات شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 1999 ، ص57.

[2] ابراهيم مختار ، التمويل المصرفي لإتخاذ القرارات ،مكتبة الأنجلو المصرية ،القاهرة ،1993،ص62 .

- قروض متوسطة الأجل غير قابلة

- **القروض طويلة الأجل :** تمتد هذه القروض من 07 إلى 20 سنةالقروض و تتكفل بمنحها مؤسسات متخصصة نظرا لطبيعة هذه القروض (المبلغ الضخم والمدة الطويلة) وتتميز هذه القروض بوجود مخاطر مرتفعة، الأمر الذي يجبر المانحين البحث عن خيارات متاحة أهمها :إشتراك عدة مؤسسات في تمويل واحد، أو طلب ضمانات حقيقية ذات قيمة عالية.

ب. عمليات القروض الحديثة (الإئتمان الإيجاري)

أدخلت هذه الطريقة تبدلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقرضة والمؤسسة المقترضة.

- **تعريف الإئتمان الإيجاري :**

« هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك، أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك، بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخر ى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجارمع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار[1]»

أنواع الإئتمان الإيجاري: أنواع الإئتمان الإيجاري وسنتناوله حسب طبيعة وموضوع العقد.

- **الإئتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد**
- **الإئتمان الإيجاري حسب موضوع العقد**

3. القروض المقدمة للأفراد : هي ذات طابع شخصي بشكل عام، وهدفها تمويل نفقات الإستهلاك الخاصة بالأفراد (الزبائن)، ومن بين هذه القروض بطاقات القرض[2].

المطلب الثالث : إجراءات وخطوات منح القروض .

يمر القرض بعدة مراحل قبل منحه بداية من دراسة ملف الطلب انتهاء بإبلاغ العميل بالقرار والتعاقد، وسنرى فيما يلي أهم هذه المراحل:

[1] عبد الحميد محمد الشواربي ، إدارة المخاطر الإئتمانية ، منشاة المعارف الإسكندرية ، 2002، ص84.
[2] مدحت صادق ، مرجع سبق ذكره ، ص284.

أولا: الفحص الأولي لطالب القرض.

تبدأ حياة القروض بالطلب الذي يقدمه العميل أو الزبون للبنك، وفيه يطلب الموافقة على منحه قرضا، وعادة ما يقدم الطلب إلى الفرع الذي يتعامل معه العميل أو تتركز معاملاته معه[1] .

ثانيا: التحليل الإئتماني للقرض المصرفي.

تساعد عملية التحليل للحسابات الختامية لطالب القرض في تحديد الملاءة المالية للعميل، وفيما إذا كان في وضع يسمح له بالحصول على الإئتمان أم لا.

ثالثا: التفاوض مع طالب القرض.

بعد الدراسة السابقة عن طبيعة القرض ومقدم طلب الإئتمان تقوم إدارة الإئتمان نيابة عن البنك بالتفاوض مع العميل على شروط العقد التي تتضمن تحديد مبلغ الإئتمان و كيفية الصرف منه وطريقة سداده والضمانات التي يحتاجها البنك وسعر الفائدة.ويعد التفاوض مع طالب القرض على درجة عالية من الأهمية وفي ضوء التحليل الإئتماني يتم التفاوض وذلك بمقابلة احتياجات العميل وظروفه واحتياجات البنك وظروفه ويتناول التفاوض أيضا حجم التمويل ومدته وترتيبات خدمة العميل، فإذا كان التمويل المطلوب كبيرا فربما يكون أحد البدائل وهو تدبير تجمع مصرفي والقيام بالعملية [2] .

رابعا: اتخاذ القرار.

في ضوء ما تسفر عنه الدراسات المالية والإقتصادية والبيئية لطلب العميل المقترض يتم تحديد النتيجة التي يقترحها البنك، فإما القبول بالشروط أو عدم القبول، ففي حالة القبول يبدأ جهاز الإئتمان للوحدة المصرفية بإعداد مذكرة عرض التسهيل الإئتماني، فتلك المذكرة يتعين أن تتضمن البيانات والمعلومات اللازمة عن المقترض، ومن بين هذه المعلومات مديونية المقترض لدى البنك ووضعه الضريبي، وقيمة القرض والغرض منه، والضمانات المقدمة ومصادر السداد، وطريقته، وملخص الميزانية عن السنوات الثلاثة

---

[1] محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاديات الإئتمان المصرفي،(دراسة تطبيقية لنشاط الإئتمان وأهم محدداته) ، منشأة المعارف الإسكندرية ،القاهرة ،1994، ص190 .

[2] محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاديات الائتمان المصرفي ، منشاة المعارف ، الاسكندرية ، مصر ، ط2 ، ص 234 .

السابقة، والتعليق عليها، ومؤشرات السيولة والربحية، النشاط والمديونية، الرأي الإئتماني، التوصيات بشأن القرض، وبناء على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح القروض من السلطة الإئتمانية المختصة [1] .

خامسا: صرف القرض.

بصدور القرار النهائي بالموافقة على منح القرض من السلطة الإدارية المختصة، يبدأ وضع القرار حيز التنفيذ أي صرف القرض، حيث يشترط لبدأ استخدام القرض توقيع كل من العميل والضامن على العقد واتفاقية القرض وذلك بعد استيفاء ما يتضمنه قرار منح القرض من ملاحظات وتقديمه للضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والإلتزامات، وبعد التوقيع على العقد يحق للمقترض البدء في استخدام القرض، ومنه وضع قيمة القرض تحت تصرف العميل المقترض [2]

سادسا: متابعة القرض.

إذا صدر القرار بمنح الإئتمان لعميل ما، وبدأ الصرف منه وفقا للقواعد المتفق عليها بين البنك والمقترض تبدأ أكثر مراحل القرض خطورة وهي مهمة متابعة نشاط العميل والتي تنتهي بتمام انتهاء مدة القرض المتفق عليها في البنود السابقة التي كانت قبل منح القرض للعميل المقترض.

سابعا: تحصيل القرض " استرجاع القرض".

إن من أهم الإجراءات التي تهتم بها إدارة الإقراض تحصيل القرض وفقا لجداول السداد المتفق في عقد الإئتمان، ولضمان متابعة عملية السداد والتحصيل فإنه من الضروري فتح ملف لكل عميل توضع فيه كافة المستندات الخاصة بالقرض [3] .

ثامنا :التقييم اللاحق[4] :

---

[1] منير ايراهيم هندي ، ادارة المصارف التجارية مدخل اتخاذ القرارات ، المكتب العربي الحديث،الاسكندرية، 2000،ص196.

[2] أمين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر ، عمان ،الأردن ،1997 ،ص 119 .

[3] محسن احمد الخصيري ، الائتمان المصرفي ، مرجع سابق ، ص 317 .

[4] طارق عبد العالي حماد،تقييم أداء المصارف التجارية،تحليل العائد والمخاطرة دار الجامعية،الإسكندرية،1999،ص236

وهذه الخطوة مهمة بالنسبة للبنك لمعرفة ما إذا كانت الأهداف المسطرة أوالموضوعة قد تحققت .

تاسعا :بنك المعلومات

من الضروري المرور بهذا الإجراء المتمثل في إدخال كل المعلومات السابقة الذكر في بنك المعلومات أي وضعها في الحساب الآتي لإستخدامها في رسم السياسات المستقبلة.

الشكل رقم (01) : خطوات منح القرض .

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، المصارف الشاملة و إدارتها، مرجع سابق، ص 134 .

المبحث الثاني: مخاطر القروض والضمانات.

تركز المصارف التجار ية نشاطها على قبول الودائع واستثمارها في القروض، لذلك فهـي تسعى لتحقيق أهدافها وتجنب تعر ضها للمخاطر التي قد تهدد كيانه من خلال الضمانات المقدمـة له كأداة تأمين لإسترجاع حقوقه.

المطلب الأول : مخاطر القروض المصرفية:

يمكن تعريف المخاطر على أنها[1]:

1. عدم انتظام العوائد وتذبذب في قيمتها أو في نسبتها إلى رأس المال المستثمر هو الـذي يشكل عنصر المخاطرة وترجع عملية انتظام العوائد أساسا إلى حالة عدم اليقين المتعلقة بالتنبؤات المستقبلية.

3 .احتمال فشل المستثمر في تحقيق العائد المرجح أو المتوقع على الاستثمار [2].

2. تذبذب عوائد المستثمر أو المقرض والتي يتوقع أنه يحصل عليها لاحقا [3].

وتعني إدارة المخاطر هنا جميع القرارات التي يمكن أن تؤثر على القيمة السوقية للمصرف. وتهدف إدارة المخاطر إلى التعرف على الأحداث المرتقبة والمخاطر المحتملـة وقيـاس هـذه المخاطر وتقدير المخاطر التي يمكن أن تتأتى عنها، وإدارتها من أجل إ بقاء هذه المخاطـر عنـد مستوى معين يمكن للمصرف أن يتحملها .

المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية

أهم أنواع المخاطر التي تؤدي إلى التقلبات في المردود فهي كالاتي :

1- **مخاطر الإئتمان:** تعتبر مخاطر الإئتمان من أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف وهي تتضمن درجـة التقلب في الأرباح التي يمكن أن تنشأ نتيجة لخسائر القروض والاستثمارات المتمثلـة بالـديون المعدومة.

([1]) حسين علي خربوش وعبد المعطي رضا أرشيد،الاستثمار والتمويل بين النضرية والتطبيق ، دار المكتبة الوطنية عملن للنشر ، 1996 ، ص 46 .

([2])محمد مطر ،إدارة الاستثمار (الإطار النضري والتطبيقات العملية)، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع عمان ، ص 40.

([3]) حسين علي خربوش ، مرجع سابق ، ص 48 .

2 ـ مخاطر السوق :

أدخلت لجنة بازل 2 مخاطر السوق في احتساب النسبة الدنيا لكفاية رأس المال، فقد قامت عام 1996 بإصدار وثيقة لتضمين مخاطر السوق ضمن المخاطر الواجب تغطيتها برأسمال المصرف إضافة إلى مخاطر الإئتمان وذلك بعد أن بدأت الأزمات المالية في الظهور وبشكل خا ص الأزمة المالية في المكسيك مع بداية عام 1995، وتتكون مخاطر السوق من أربعة مكونات هي :

أ . مخاطر تقلبات في سعر الصرف :

وهي مخاطر تقلب أسعار بيع وشراء العملات الأجنبية مقابل العملة الوطنية، في حالة امتلاك المصرف لموجودات مقومة بالعملات الأجنبية، خاصة أن أسواق العملات الأجنبية أخذت تشهد تقلبات حادة في الفترة الأخيرة، حيث يتطلب وجود رأسمال مطلوب لتغطية مخاطر أسعار الصرف بالإضافة إلى الذهب [1] .

ب . مخاطر تقلبات سعر الفائدة :

هي المخاطر التي يتحملها المصرف من جراء منحه قرضاً بسعر الفائدة السائد الآن، معطى بتمويل حصل عليه بسعر فائدة معروف، ثم اضطراره خلال أجل القرض إلى إعادة تمويله بسعر فائدة أعلى [2] .

ج . مخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية :

هناك حد أدنى لرؤوس الأموال التي تغطي مخاطر حيازة أو إمتلاك مراكز في ا في جميع العقود. ويوجد مخاطر عامة ومخاطر تؤثر على السوق ككل وغير ممكن تنويعها ومخاطر غيرعامة يمكن تنويعها [3] .

د . مخاطر تقلبات أسعار السلع:

تعرف السلعة على انها المنهج المادي الذي يمكن الاتجار به في سوق ثانوية كالمواد المعدنية، البترول، المنتجات الزراعية، والمعادن الثمينة. ومخاطر السعر في السلع هي

([1])منير ابراهيم هندي ، أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ،1999 ،ص197 .

([2])توفيق سعيد بيضون ، الاقتصاد السياسي الحديث ، المؤسسات الجامعية للمؤسسات والنشر والتوزيع ،بيروت ،1994 ، ص238

([3])بعداش طاهر ،المخاطر المصرفية وتأثيرها على التسهيلات الإئتمانية للبنوك التجارية الجزائرية ،رسالة ماجستير في جامعة عمار ثليجي ، جامعة الأغواط ، الجزائر ، 2009 ،ص 70 .

أكثر خطراً، فالأسواق السلعية يمكن أن تكون أقل سيولة من أسواق العملات ومعدلات الفائدة، ولذلك فالتغييرات في العرض والطلب له تأثير أكبر على الأسعار والتقلبات.

3- مخاطر التشغيل :

تعتبر مخاطر التشغيل في المصارف من المواضيع الحديثة نسبياً، وعملية قياسها له أهمية كبرى لأنها قد تسبب خسائر مباشرة وغير مباشرة كبيرة للمصرف. وتنتج عن احتمال الخسارة مع عمليات رقابة النظم المحاسبية وعمليات الدخول على النظام بطريقة غير مصرح بها بالإستخدام قنوات اتصال مختلفة ومنها شبكة الإنترنت، إضافة لإحتمال التعرض لمخاطر العمليات من الداخل من الذين لديهم صلاحية الإطلاع على البيانات ونظام الحاسب الآلي الخاص بالمصرف [1] .

4 ـ مخاطر السيولة :

تعتبر السيولة أحد المكونات الرئيسية لإدارة أصول وخصوم المصرف، وتهتم لجنة في المصارف الكبيرة بموضوع إدارة السيولة وتراعي آجال استحقاقات الأصول والخصوم المختلفة حتى لا تحدث أزمة سيولة. وأن مخاطر السيولة هي احتمال عدم قدرة المصرف على الإيفاء بالإلتزامات عند الإستحقاق بسبب عدم القدرة على توفير التمويل اللازم أو الأصول السائلة .

5 ـ مخاطر الأنشطة المصرفية الإلكترونية :

تتميز المصارف بالتطور المستمر واستخدام التكنولوجيا الحديثة وتقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية أصبحت من الأمور التنافسية بين المصارف نظراً لتقدم الأنشطة المصرفية والنقدية الإلكترونية ومن المتوقع زيادة قنوات الإتصال بين المصارف والعملاء والتي قد تتسبب في ظهور بعض المخاطر للمصارف.

6 ـ مخاطر الإلتزام والمخاطر الرقابية والقانونية :

تنشأ مخاطر الإلتزام من احتمال مخالفة أو عدم تطبيق القوانين الرقابية من السلطات النقدية كفرض الغرامات الكبيرة بسبب المخالفات وعدم الإلتزام بتطبيق القوانين.

([1])ميرفق علي ابو كمال ،الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان للمصارف وفقا للمعايير الدولية بازل 2 دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين ،رسالة ماجستير في كلية التجارة ،الجامعة الإسلامية غزة ، فلسطين ،2007 ،ص 73 .

7 ـ مخاطر السمعة :

تنشأ مخاطر السمعة من عدم قدرة المصرف على بناء علاقات جيدة مع عملائه والحفاظ عليها حيث ينتج عن الآراء السلبية تجاه المصرف ونقص الثقة في قدرة المصرف على القيام بالأنشطة والوظائف العامة للعمليات الخاصة به.

المطلب الثالث:تحديد ضمانات المخاطر المصرفية

ـ تعريف الضمان: يمكن تعريف على أنه :

أ . التحقيق المادي لوعد بالتسديد من طرف المدين للدائن أو طرف ثالث على التزام يعود عليه بالربح حسب إجراءات مختلفة .إما بتفصيل حق السلع أو رهن أثاث أو بيانات يملكها الملتزم بالوعد."

ب. الضمانات هي تلك التي لا تجعل القرض الرديء جيدا لكنها تجعل من القرض الجيد قرضا أفضل [1] .

رابعا/أنواع الضمانات المصرفية:

هناك مجموعة من الضمانات الشخصية والعينية (الحقيقية)وهي:

1. الضمانات الشخصية: وتعرف على أنها :

تعهد شخصي طبيعي أو معنوي، أو مجموعة من الأشخاص على تنفيذ التزام المدين الرئيسي في حالة عجزه أو تجاوزه الأجل المحدد لتاريخ الإستحقاق إلى الدائن (البنك).

كما يمكن التميز بين نوعين من الضمانات الشخصية:

أ. الكفالة :

حسب المادة 644"من القانون المدني الجزائري تعرف الكفالة على أنها [2] :

عقد يتضمن بمقتضاه شخص تنفيذ الإلتزام بأن يتعهد للدائن بالوفاء بهذا الإلتزام إذا لم يفي به المدين نفسه."

كما نجد صورتين للكفالة :

([1]) عبد المعطي رضا رشيد ،مرجع سابق ،ص64

([2]) المادة 644 من القانون المدني الجزائري ،ص148 .

الكفالة البسيطة/ حسب المادة 647 من القانون المدني الجزائري فإنه [1]:

يجوز كفالة المدين بغير علمه وتجوز رغم معارضته ،ولا تجوز هذه الكفالة بمبلغ أكبر مما هو مستحق.

الكفالة التضامنية/ حسب القانون المدني الجزائري فإنه :

"إذا تعدد الكفلاء في دين واحد وكانوا متضامنين، فكل كفيل مسؤول عن الدين كله وهو مطالب بتسديده في حالة ما إذا طلب الدائن (البنك)ذلك، وذلك باعتباره شريكا في أصل الدين."

ب . الضمان الإحتياطي :

يمكن القول أنه : [2]« التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه بتسديد مبالغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد والأوراق التجارية التي يمكن أن يسري عليها هذا النوع من الضمانهي: سند الأمر،الشيكات،السفتجة،والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة التجارية في تاريخ الإستحقاق، وبذلك يمكن لهذا الضمان أن يقدم من طرف الغير وحتى من طرف أحد الموقعين على الورقة » .

2. الضمانات العينية (الحقيقية) :

تقوم هذه الضمانات على موضوع الشيء المقدم للضمان وتتمثل في العقارات والمنقولات. كما يمكن للبنك أن يشرع في عملية البيع هذه خلال 15 يوما، ابتدءا من تاريخ القيام بتبليغ عادي للمدين ويمكن التمييزبين نوعين من الضمانات الحقيقية [3] : رهن حيازي ورهن رسمي .

أ . الرهن الحيازي :

وفيه يقوم المدين بتسليم الضمان للدائن(البنك) ليصبح في حيازته وهذا كتأمين لقرضه أو أي التزام ناشئ بين الطرفين وفق ما هو محدد فيالإتفاق .

([1]) المادة 647 من القانون المدني الجزائري ،أمر رقم 75- 58 الؤرخ في 20 رمضان 1395 ، الموافق ل 26سبتمبر 1975 ،ص148 .

([2]) المادة 409 ،من القانون التجاري الجزائري الفقرة (02) أمر رقم :75- 59 المؤرخ في : 20رمضان 1395 – الموافق ل 20 سبتمبر1975 ،ص 189 .

([3]) المادة 33 ، نفس المرجع السابق ، الفقرة (1) ،ص33 .

ب. الرهن الرسمي (الأصول) :

ومعناه أن مصلحة معينة في ملكيته يتم نقلها بغرض الضمان لاسترداد أموال اقترضت، وتشمل هذه الممتلكات القيم المنقولةوغيرالمنقولة .

ثالثا /خصائص ومميزات الضمان:

1 . خصائص الضمان:

على مقدم الضمان أن يراعي وجود بعض المواصفات في الضمانات التي يقدمها والتي من أهمها : [1]

أ. التقدير

ب. التسويق

ج. استقرار القيمة

د. إمكانية نقل ملكية الضمان بسهولة،وبشكل قانوني إلى أي شخص أخرعند الحاجة، ودون إجراءات معقدة قد تتطلب وقتا لتطبيقها.

2. مميزات الضمان/ يتمتع الضمان المقدم بالمميزات التالية[2]:

أ. الضمان واضح في قيمته دون أتعاب أو إجراءات ؛

ب. يمكن تسييله وتحويله إلى نقد سريع وبكل سهولة ؛

ج. أن يتمتع باستقرار في قيمته السوقية رغم تقلب الأسعار.

رابعا /التأمينات :

إن التأمين عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن(شركة التأمين)أن يضمن للشخص (المؤمن لـه) مسؤولية ما يترتب على ما يصدر عنه من ضرر للغير (المستفيد)، وذلك مقابل ما يؤديه من أقساط دورية، ويجوز للشخص أن يؤمن عن مسؤوليته المترتبة على الخطأ سواء كان هذا الخطأ عقديا أو تقصيريا،ويجوز التأمين ضد الحريق وضد السرقة.

([1])عبد المعطي رضا رشيد ،مرجع سابق ،ص65-66 .

([2])عبد المعطي رضا أرشيد ، مرجع سابق ،ص66 .

خلاصة الفصل :

على الرغم من أن منح القروض البنكية يتم وفق أسس وسياسات ائتمانية تهدف إلى استقرار النشاط الإقتصادي والتقليل من حدة المخاطر الإئتمانية مستقبلا، إلا أنه واقعيا لا يمكن لأي بنك أن يحقق تركيبة منتظمة ومستقرة لمحفظة قروضه، وذلك يرجع إلى طبيعة العلاقة بين القروض والمخاطر، حيث أثبتت التجارب أن القروض والمخاطر معنيان مترادفان فيالنشاط البنكيولا يمكن عزلهما عن بعضهما البعض، وأثبتت أيضا أنه ما من قرض يمنح لعميل ما إلا ويتحمل البنك المخاطرمهماكانت طبيعة الضمانات التي تحصل عليها البنك.

و سنحاول بقدر الإمكان دراسة أهم خطر يتعرض له القرض ألا و هو التعثر والذي سنتناوله و نتعرض إليه بالتفصيل في الفصل الثاني.

الفصل الثاني :
القروض المتعثرة

تمهـــيد

كثيرا ما تقع المصارف في أزمات وخسائ ر تهز كيانها واستقرارها وتفقدها الثقة منطرف عملائها .و هذا إزاء تعرضها لعدة مشاكل مصرفية خطيرة، ومن أخطرها مشكلة تعثرالقروض المصرفية .

هذه المشكلة التي تعتب ر كثيرة الحدوث في العم ل المصدرفي التي يك ون من ورائها ويساهم فيه ا ك ل م ن الـ زبون والعاملي ن بإدارات الإئتمان وبع ض المتغي رات الإقتصادية الأخرىإلا أنها تكون محسوبة ابتداء من منح القـ روضهذا لما تخلف ه من أضرار، التي لا يمكن للبنك تجنبها توقع بالبنك من إنقاص أرباحه وزيادة خسائره.

ولما كان الأمر بهذا الخطورة الشديدة فإنه ينبغي على القائمي ن على إدارة المصارف الحرص الكامل في انتقاء العاملين وفي تدريبهم والمتابعة النشطة والمعايشة الكاملة لظروف العميل والإقتصاد ككل.

وفي محاولة منا للإلمام بكافة جوانب القروض المصرفية المتعثرة قسمنا الفصل كما يلى:

- **المبحث الأول: ماهية القروض المصرفية المتعثرة**
- **المبحث الثاني: مؤشرات القروض المتعثرة و معالجتها**
- **المبحث الثالث: دور السياسات الإقتصادية والمصرفية في علاج القروض المتعثرة.**

المبحث الأول :ماهية القروض المصرفية المتعثرة

التعثر عموماهو حادث عرضي مفاجئ نتيجة ظهور عائق غريب في مجري طريق المسيرة يخل بالتوازن ويفقد القدرة على الحركة، و هو بالتالي يختلف عن السقوط والتحطم والانهيار ونفس المفهوم ينطبق على القروض المتعثرة التي تعتبر حالة خاصة تظهر من خلال عدة مؤشرات وتؤدي إلى جملة من الآثار.

المطلب الأول :مفهوم القروض المتعثرة ومراحلها.

أولا :مفهوم القروض المتعثرة

تختلف تسمية القروض المتعثرة من بنك لآخر فهي تسمى الديون المجمدة،الديون الراكدة، وأيا كانت التسمية الديون العالقة الصعبة، والديون الحرجة، الديون المشكوك في تحصيلها[1]،و أيا كانت التسمية التي تطلق عليها فيمكن تعريفها كما يلي :

تنقسم ديون المصارف إلى ثلاثة أنواع[2]:

1. ديون عادية : لا يواجه البنك أية مشاكل في استردادها وهذه الديون يطلق عليها عادة ديون جيدة أو منتظمة

2 . ديون معدومة : وهي الديون التي استنفذ البنك بشأنها كافة وسائل المطالبة فضلا عن كافة الإجراءات القانونية الممكنة وتعذر عليه استردادها ولكنه يظل يتابع المدينين فيها لسدادها في حالة ظهور إي أموال.

3. ديون متعثرة : وهي تقف وسطا بين ديون البنك العادية و المعدومة .

ومما سبق نستطيع أن نخرج بمفهوم عام للتعثر حيث يمكننا القول بأن[3]:

1 . المفهوم المصرفي للتعثر : وهو مواجهة المشروع لملابسات ذاتية وخارجية تؤدي إلى عدم قدرته على توليد مردود ماليأو فائض نقدي من عائد النشاط وعدمقدرتها عل، يكفي لسداد التزاماته وبصفة خاصة الالتزام قصير الأجل تغطيةهذه الالتزامات سواء من مصادر ذاتية أو من مصادر خارجية أيضا.

---

(1)فريد راغب النجار، مرجع سابق ذكره ، ص67 .

(2)خالد أمين عبد الله ،التدقيق والرقابة في المصارف ، مرجع سابق ، ص46 .

(3)عبد الكريم محمد عبد الحميد ،التعثر المصرفي في ج م ع ووسائل المعالجة ، مجلة المصارف العربية ،بيروت ،1998،ص17 .

2 . المفهوم القانوني للتعثر : هو عدم كفاية أموال المدين للوفاء بالتزاماته وديونه المستحقة الأداء.

3 . المفهوم الاقتصادي للتعثر :هو عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات المستحقة بالرغم من زيادة الأصول عن الخصوم.

ثانيا :أنواع التعثر المالي

تتباين وجهات نظر المهتمين بظاهرة التعثرفي تحديد نوعه، إلا أن الإجماع يشير إلى أن للفشل الأنواع التالية[1]:

1- **التعثر المالي الفني:** وهو عسر مالي بسيط وفي هذه الحالة لا تستطيع المؤسسة مواجهة الإلتزمات المرتبة عليها في مواعيدها المقررة ولكن تستطيع الوفاء بذلك في حال إعطائها الوقت الكافي للتصرف

2 - التعثر المالي الحقيقي: وهو أشد خطورة من النوع الأول و هنا لا تستطيع المؤسسة الوفاء بالالتزامات المترتبة عليها حتى ولو أعطيت الوقت الكافي وباعت الأصول وقد تؤديهذه المرحلة إلى استيلاء الدائنين على الشركة والإشراف عليها أو تصفيتها وفي ذلك انتهاء لحياة المؤسسة .

ثالثا :مراحل التعثر المالي

لا بدلنا أن نوضح أن التعثر المالي لا يحدث بشكل مفاجئ لكنه يكون المرحلة الأخير لعدة مراحل تبدأ بنقص السيولة وتتطور إلى أن تصل إلى الفشل المالي الكامل و نذكرهذه المراحل كما يلي[2] :

1. **المرحلة الأولى** : وهي مرحله ما قبل لظهور التعثر أو الفشل المالي حيث ترتبطهذه المرحلة بالعديد من الظواهر السلبية و أهمها[3]:

أ. النقص في الطلب على منتجات المشروع؛

ب. ضعف كفاءة طرق و أساليب الإنتاج؛

ج. ضعف الموقف التنافسي للمشروع؛

([1])عبد الغفار حنفي،سمية قرياقص، الأسواق و المؤسسات المالية، الدار الجامعية ،الإسكندرية ، مصر ،2001 ، ص117.

([2])المعهد المصرفي المصري، الديون المتعثرة وطرق معالجتها، البنك المركزي المصري،،2006،ص16.

([3])نفس المرجع السابق ، ص16-17.

د. الزيادة في تكاليف التشغيل؛

ه. انخفاض معدل دوران الأصول؛

و. انعدام التسهيلات البنكية الكافية.

2. **المرحلة الثانية** : وترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة المشروعات على مقابلة التزاماتها الجارية، و يكون في حاجه ماسه للنقديات، وذلك على الرغم من امتلاكه لأصول مادية تزيد في قيمتها عن قيمة التزاماتها الإجمالية تجاه الغير و التي يعكسها جاذب الخصوم في الميزانية.

3.**المرحلة الثالثة:**ترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة المشروعات على استخدام سياساتها العادية في الحصول على النقديات المطلوبة لاستخدامها في مواجهة التزاماتها المستحقة و مقابلة نموه المطلوب و صعوبة تحويل جزء من أصولها إلى نقدية في التوقيت الذي يطلب فيه الدائنون الحصول على ديونهم و يمكن القول أن هذه المرحلة ترتبط بعدةظواهر سلبية تعطي المؤشرات الأولى للمرحلة الرابعة و الأخيرة و هي مرحلة التعثر الكامل او الفشل المالي .

4. **المرحلة الرابعة** :وتكون القيمة السوقية في هذه المرحلة، مرحلة التعثر الكامل أو الفشل المالي للمشروع اقل من مجموع خصومه ويصبح غير قادر على سداد الالتزامات المستحقة عليه قبل الغير بكامل قيمتها وهو الأمر الذي يؤدي في غالب الحالات إلى الإفلاس.

المطلب الثاني :أنواع واثار القروض المتعثرة

أولا :أنواع القروض المتعثرة

للديون المتعثرة أنواع عديدة يمكن تصنيفها وتقسيمها وفقا لعدة أسس على النحوالتالي:

1:تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة التخطيط :

تنقسم الديون المتعثرة وفقا لهذا التصنيف إلى نوعينهما[1] :

أ . ديونمتعثرةمخططةمرحلية :

وهي ديون ذات طابع خاص معروفة مقدما ومتنبأ بها نتيجة حدوث فجوة متوقعة ما بين الاستخدامات والموارد، سواء كان ذلك في شكل زمني يرتبط بتوقيت حدوث التدفق الخارجي، ومدى قدرة المشروع على تغطيةهذه الفجوات

([1])محسن أحمد الخضيري،مرجع سبق ذكره ، ص62.

ب . ديون متعثرة عشوائية الحدوث :

وهي تلك الديون التي تحدث بشكل عارض حيث يفاجأ المشروع بحوادث يصعب التنبؤ بها أو التحكم فيها، والتي تؤدي إلى حدوث خسارة ضخمة وغير محتملة تصيب المشروع وتؤدي إلى اختلال موارده وإلى عدم قدرته على سداد التزاماته .

2 . تصنيف الديون المتعثرة وفقا لمسبباتها

ووفقا لهذا الأساس يتم تقسيم الديون المتعثرة إلى قسمين أساسيين:

أ . الديون المتعثرة التي أوجدتها عوامل ذاتية :

وهي تلك العوامل الخاصة بالمشروع ذاته أي التي أوجدها المشروع وكانت سببا مباشرا فيها وسواء كان ذلك عن عمد أو عدم معرفة.

ب . الديون المتعثرة التي أوجدتها عوامل خارجية :

وهذا النوع ينصرف إلى البيئة المحيطة بالمشروع والمتصلة به من بنوك وموردين وموزعين وجهات حكومية، وهذا النوع من الديون يحدث نتيجة لعوامل خارجية خارجة عن إدارة المشروع المتعثر ذاته .ويمكن لنا أيضا أن نقسمها وفقا للجهة الخارجية التي تسببت في تعثر هذه الديون إلى الآتي[1]:

1 . ديون متعثرة ترجع أسبابها للبنك المقدم للائتمان:

حيث كثيرا ما يسهم البنك الممول في إصابة عملائه بالتعثر نتيجة لـ:

- قصور الدراسات الائتمانية التي أعدها البنك عن المشروع الممول؛
- سيطرة مفهوم الربحية المرتفعة على متخذي القرار بالبنك وتفضيلها للمشروعات التي تعطي معدلا مرتفعا للربحية والتغاضي عن المخاطرة التي تكتنفها.

2 . ديون متعثرة ترجع إلى عوامل خارجة أخرى مثل الظروف المحيطة : وترجع هذه الديون في نشأتها أساسا إلى حدوث ظروف غير مواتية تتمثل في الآتي:

- حدوث حالة من حالات التوقف الاضطراري عن العمل نتيجة لإضطرابات عمالية أو فقدان مصادر الطاقة أو فقدان مصادر المواد الخام؛
- دخول النشاط الاقتصادي في مرحلة الركود أو الانكماش .

([1])درشدي صالح،التعثر المصرفي الظاهرة والأسباب ، مجلة المصارف،العدد32 يناير2000،ص19.

3 ـ تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة صدقها ومصداقيتها :

ووفقا لهذا الأساس يتم تقسيم أنواع الديون المتعثرة إلى نوعين أساسيين هما[1]:

أ ـ ديون متعثرة وهمية خداعية :

وهي كثيرا ما يقوم بها بعض المستثمرين الأجانب حيث تقوم بعض الشركات متعددة الجنسيات والمغامرون الأجانب والعصابات الدولية بانتهاز فرص احتياج الدول النامية إلى عدد من المشروعات، وإقامة هذه المشروعات فيها للاستفادة من المزايا والإعفاءات والدعم المالي الذي تقدمه وتقوم هذه المشروعات باستنزاف رأس المال والعائد المحقق وتحويله في وبعد انتهاء فترتي الدعم والإعفاء.

ب ـ ديون متعثرة حقيقية فعلية :

وهي تلك الديون التي تحدث فعلا نتيجة ليست عن عمد وتخطيط، بل ترجع إلى أسباب حقيقية وفعلية وكعارض للنشاط الاقتصادي الذي يمارسه العميل، ومن ثم يتم معالجتها بمعالجة هذه الأسباب.

4 ـ تصنيف الديون المتعثرة حسب معيار ثباتها واستمرارها :

ووفقا لهذا الأساس يتم التفرقة بين نوعين من الديون المتعثرة هما[2]:

أ. **الديون المتعثرة العارضة:** أي تلك التي تحدث بشكل عارض ونتيجة لممارسة النشاطية للمشروع ويسهل التغلب عليها نظرا لأن أسبابها عارضة وبسيطة.

ب. **الديون المتعثرة الدائمة:** وهي تلك الديون التي تتصل بأسباب هيكلية وبالتالي تأخذ وقتا طويلا في معالجتها لأنها تتطلب إصلاحا جذريا وهيكليا يحتاج إلى جهد كبير سواء في القيام به، أو في إقناع القائمين على المشروع باستخدامه أو قبوله كعلاج لحالة التعثر التي أصابت المشروع.

كما يمكن تصنيف الديون المتعثرة وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسيين أيضا هما[3]:

ـ ديون متعثرة متزايدة ذات طبيعة تراكمية

([1])محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق ذكره ،ص67.

([2])عبد محمود حميده خلف، إطارمقترح لتدعيم فعالية مراجعة الإئتمان للحد من مخاطر الديون المتعثرة بالتطبيق على النشاط المصرفي المصري مجلة الدراسات والبحوث التجارية ،كلية التجارة بنها ، العدد الثانب، السنة الثانية والعشرون ،2002، ص152.

([3]) علي العوضي،مرجع سابق ذكره ،ص8.

ـ ديون متعثرة متناقصة القيمة

5ـ تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة تعقدها وتشابكها.

ووفقا لهذا الأساس يتم تصنيف الديون المتعثرة إلى نوعين هما[1]:

أ ـ ديون بسيطة سهلة التعامل معها : و هذا النوع عادة ما تكون قيمته ومبلغه بسيطا ومدته قصيرة، ويستخدم في تمويل قصير أو متوسط الأجل.

ب. ديون متعثرة معقدة : هذا النوع من الديون المتعثرة يكون الغالب فيها أنها متعددة، الأطراف خاصة من جانب المقرضين، أي أن الغالب عليها أنها قروض مشتركة ولسبب أو لآخر تعثر العميل في سدادها .

6ـ تصنيف الديون المتعثرة وفقا لمرحلتها التي تم اكتشافها فيها :

حيث يتم تصنيف الديون المتعثرة وفقا لهذا الأساس إلى الأنواع التالية[2]:

أ . دين متعثر أولي في مرحلة التكوين : لا تزال أسبابه كامنة تحت السطح، وتأخذ بوادر غير محسوسة ولا تثير انتباه المقرضين، حيث أن مخاطرها لازالت أولية؛

ب . دين متعثر ثانوي في مرحلة النمو : حيث تجاوز مرحلة التكوين وأصبح له مظاهر واضحة وملموسة وأعراض تتفاقم يوما بعد يوم، ويمارس ضغوطا واضحة تزداد تدريجيا على متخذ القرار في المشروع وعلى الجهات المقرضة التي بدأت تشعر بالقلق حول إمكانية سداد حقوقها التي على المشروع؛

ج. دين متعثر مكتمل في مرحلة النضج : حيث بلغ شدة أزمته وأقصى حد له، وأصبحت أوضاعه بالغة السوء وتنذر بعواقب وخيمة تهدد مستقبل المشروع واستمراره؛

د. دين متعثر في مرحلة المعالجة والقضاء عليه: حيث يكون قد تم وضع خطة تعويم المشروع المدين، أو تصفيته وفقا للخطة أو السيناريو والتصور الذي اتفق عليه الدائنون.

([1]) نفس المرجع السابق ، ص74.

([2]) أشرف عبد المنعم ابراهيم ، الديون المتعثرة(تعريفها،أسبابها ، علاجها)، ندوة بعنوان دور الإئتمان المصرفي في تنشيط السوق،مركز بحوث ودراسات التجارية الخارجية،جامعة حلوان24مارس،1999،ص12.

ثانيا : أثار القروض المتعثرة

1- أثار القروض المتعثرة

يؤدي تعثر القروض الممنوحة إلى ظهور آثار سلبية تتع دى البنك المانح لـ ها إلى الاقتصاد ككل وعلى المستويين الجزئي والكلي.

أ . آثار التعثر الجزئية: تختلف هذه الآثار من طرف لآخر من أطراف العلاقة الائتمانية ففيما يتصل بالطرف المقترض نجد الآثار التالية[1]:

- تزايد الخسائر المتحققة نتيجة لتعا ظم حجم ديون المشروعات المتعثرة من أقساط الـ دين وفوائده لصالح البنك الدائن؛
- يترتب على هذه الخسائر انخفاض حجم الموارد الذاتية للمشروع المدين ومن ثم وقوعه في براثن أزمة السيولة؛
- من هنا تواجه المشروعات صعاب في حصولها على مستلزمات التشغيل اللازمة لاستمرار دولاب العمل.

الشكل رقم(02) : الدائرة الخبيثة لتعثر المشروع

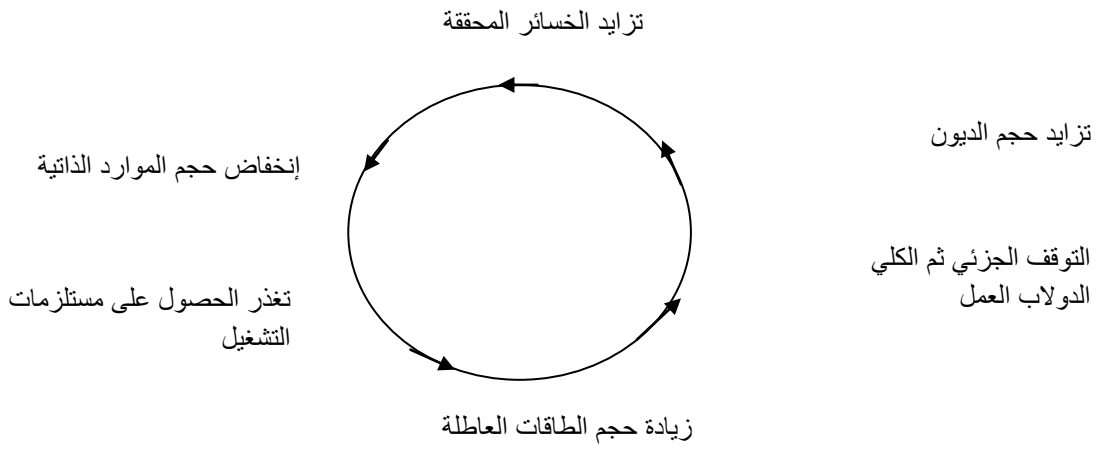

المصدر: محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 362.

([1])محمد كمال خليل الحمزاوي،اقتصاديات الإئتمان المصرفي ، منشأة المعارفالإسكندرية،مصر،ط2000،2،ص 361.

وإذا تطرقنا إلى الوحدات الاقتصادية الدائنة أي إلى وحدات الجهاز المصرفي نجد أنها تتعرض لآثار مناظرة نتيجة لتوقف المدين عن الوفاء بالتزاماته تجاه البنك الدائن له، ولعل من أهمهذه الآثار[1]:

- ❖ تجميد قدرهام من الموارد المصرفية في قروض قدمت للمشروع المتعثر حيث يتعذرعلى المصارف استردادها وإعادة توظيفها من جديد بتقديمها كقروض في عمليات ائتمانية أخرى، الأمر الذي يحد من عمل مضاعف الائتمان فيضعف أثره ولا تتحقق النتيجة الكاملة والمرجوة من إعماله؛
- ❖ زيادة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها عن المستوي العادي المتعارف عليه مصرفيا، ومن ثم حرمان المصارف من استخدام قدرهام من مواردها المالية، ومن ثم الحد من قدرتها على خلق الودائع؛
- ❖ توافر قرائن تشير إلى احتمال فقدان البنك الدائن لجانب أو لكل حقوقه لدي المشروع المتعثر السداد .

ب.اثار التعثر الكلية: إن مشكلة تعثر المشروعات كانت ولا تزال لها آثار على المستوى الاقتصادي التجميعي ذلك لأن كل أو على الأقل معظم المتغيرات الاقتصادية الكلية تأثرت بهذه المشكلة وعلى سبيل المثال .

- ✓ الإنتاج الكلي
- ✓ العمالة
- ✓ التضخم
- ✓ الاستثمار والادخار
- ✓ متغيرات الموازنة العامة
- ✓ العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي.

([1]) رحيم حسين ،الاقتصاد المصرفي ،دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ،قسنطينة ،الجزائر ،طبعة الأولى ،2008 ،ص 112 .

المطلب الثالث: أسباب تعثر القروض

يمكن تقسيم الأسباب إلى ما يلي:

أولا:الأسباب المتعلقة بالعميل.

كثيرا ما يكون العميلهو السبب في حالة التعثر، سواء كان عن عمد أو عن عدم معرفة، ويمكن أيضا أن تقسم أسباب التعثر المتعلقة بالعميل أيضا إلى قسمينهما:

أ- أسباب مرتبطة بمواصفات العميل وظروفه: ويمكن عرضها من خلال النقاط التالية[1]:

1- دخوله في أنشطة لا معرفة له بها، دون علم البنك واستخدامه تسهيلات البنك الائتمانية في تمويلها وخاصة إذا كانت هذه الأنشطة تشتمل على قدر كبير من المخاطر أو غير مشروعة؛

2. وفاة العميل ورعونة الورثة من الأبناء وإنفاقهم الترفي غير المحسوب من أموال المنشأة المقترضة؛

3. عدم الفصل بين أموال العميل الخاصة وبين أموال المشروع الذي يديره وبالتالي استخدام جانب من أموال المشروع في الإنفاق على احتياجاته الخاصة والأسرية؛

4- التكوين الشخصي للعميل وأخلاقه ووضعه الاجتماعي ومدي استعداده للوفاء بإلتزاماته في مواعدها، فمن العملاء المدينين منهم قادرين على سداد مديونياتهم ومع ذلك لا يفعلون ويتهربون من سدادها بل لا يمانعون في الدخول مع البنك في منازعات قضائية غير عابئين بسمعتهم التجارية والاجتماعية؛ .

5 - عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة للبنك عندطلب التمويل أو أثناءه أو استخدام التمويل في غير الغرض الموجه إليه كتسديد دين سابق مثلا؛

6 -مشكلة هروب الأموال إلى الخارج هو مقترن باعتماد العميل على التمويل بالعملات الأجنبية لشراء وحيازة الأصول الاستثمارية طويلة الأجل، وكذا الإنفاق على حقوق المعرفة وعلى العمال والخبراء والأجانب مع عدم وجود فائض مخطط له للتصديرومن ثم لجوءه إلى السوق السوداء لتدبير العملة اللازمة؛

([1])محسن أحمد الحضيري ،الديون المتعثرة ،مرجع سابق ذكره ،ص 81 .

7. لجوء العميل إلى مختلف الوسائل غير المشروعة للحصول على القرض، وعدم أمانة العميل ونزاهته، واعتماده على علاقات المصلحة واستخدامه للأساليب غير اللائقة .

ب ـ أسباب مرتبطة باختيار وتسيير المشاريع الممولة.

هناك مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى تعثر المشاريعنوجزها فيما يلي :

1ـ **العوامل الفنية والإدارية** :بالنسبة للعوامل الفنية هي كالتالي [1]:

ـ استخدام أساليب وسياسات إنتاجية قديمة ذات طابع متخلف يؤدي إلى عدم القدرة على منافسة الشركات الأجنبية؛

ـ استخدام أساليب وسياسات إنتاجية قديمة ذات طابع متخلف يؤدي إلى عدم القدرة على منافسة الشركات الأجنبية؛

ـ عدم مواكبة التطور الناتج من الطاقة ومشكلات استخدامها.

أما بالنسبة للمشاكل الإدارية يمكن اختصارها فيما يلي[2]:

أ. يتعلق هذا الأمر بالنشاط الاقتصادي الذي تمارسه المنشأة المقترضة سواء كانت سلعية أو زراعية أو ...وأهم ملامح سوء الإدارة حجم ما يلمسه الباحث الائتماني من متابعته للعميل من تخبط وعدم انتظام عملياته الإنتاجية وانخفاض أو تراجع حجم الإنتاج وتدهور المبيعات بشكل ملموس مما أدى إلى هبوط إيراداته وموارده؛

ب. تغليب المصالح الخاصة للمساهمين والملاك على النسب المطلوبة في ملكية رأس المال، وكثيرا ما تكون الأسباب الحقيقية للتعثر هو ابتعاد القائمين على إدارة المشروع عن عمليات التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة واعتماد أسلوب الإدارة يوم بيوم، وأساليب الفعل ورد الفعل والقيام بما يمليه الموقف باعتباره أسلوبا وحيدا للإدارة المتبعة للمشروع، مما يهدر فاعليته وقدرته على تحقيق أهداف نشاطه، ومن ثم فإذا كان المشروع قبل التعثر لا يتبع الأصول العملية، فيكون أشد حاجة لأتباعها بعد إصابته بحالة التعثر.

2. **الأسباب المالية:** نحاول اختصار هذه الأسباب في ما يلي[3] :

([1])سعيد ندا ، الديون المتعثرة ،التشخيص والعلاج ، البرامج التدريبية ، المعهد المصرفي ، 2002 ، ص 57 .

([2])نفس المرجع ، ص ص 368 – 369 .

([3]) علي العوضي ،مرجع سابق ،ص 29 .

أ. إن مقدمةهذه الأسباب عدم التناسب بين رأس المال والقروض مما يعني خلل الهيكل التمويلي للمشروع، يؤدي ذلك إلى تراكم ديون المشروع بصورة تؤثر بالسلب على نتائج أعماله وظهور خسائر كبيرة مع فقدان للسيولة النقدية وعجز في الوفاء بديونه تجاه مختلف دائنيه لا سيما المصارف ؛

ب. قد اتجه البعض إلى اعتبار تحركات أسعار الفائدة على القروض سببا مباشرا في رفع تكلفة تمويل الإنتاج، ومن ثم اعتبار أحجام المستثمر عنطلب القرض .

3. **العوامل الإنتاجية والتسويقية:** إن هذه المشاكل من بين الأسباب المرتبطة بالمقترض لذا يجب ذكرها في ما يلي [1]:

أ. استخدام سياسات إنتاجية قديمة، مع استغلال ظالم للقوى العاملة، تؤدي إلى انفصال العلاقة بين مصلحة العامل ومصلحة المشروع؛

ب. انخفاض مهارة القوى العاملة، لنقص الخبرة أو عدم كفاية التدريب، هذا ما أدى إلى الإسراف فياستخدام المواد الخام، وارتفاع نسبة الإنتاج المعيب من السلع مما يكسبالمشروع سمعة سيئة، وانطباع سلبي لدى جماهير المستهلكين والمتعاملين؛

ج. سوء تسيير أو تخطيط العمليات الإنتاجية، وتضارب القرارات الإدارية المنظمة لعمليات التصنيع داخل الوحدات الإنتاجية؛

د. نقص وسائل النقل الداخلي والخارجي؛

ه. عدم انتظام ورود المواد الخام، وعدم استقرار مصادر التوريد، وصعوبة الحصولعليها بالشكل المناسب وبالحجم المناسب وبالجودة المناسبة .

كل ما سبق يعتبر من المشاكل الإنتاجية التي يصعب حلها إما بالنسبة للمشاكل التسويقية فهي من أهم أسباب التعثر المالي حيث يرتبط نجاح أي منشأة في تحقيق أهدافها بحسن قيام إدارة التسويق بالنشاط الموكل لها ويرجع سوء التسويق إلى [2]

أ. سوء القيام بعمليات التوزيع من حيث عدم مناسبة أو اختيار وسيلة الإعلان هذا ما يفقدالترويج فاعليته؛

([1]) أحمد غنيم ، الديون المتعثرة ، مرجع سبق ذكره ،ص 19 .

([2]) أحمد فؤاد محمد خليل ،تحليل ودراسة أثر الديون المتعثرة على النتائج المالية للبنوك التجارية مع التطبيق على المصارف الوطنية ،رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية التجارة جامعة عين الشمس ،2000 ، ص 47 .

ب. سوء القيام بعمليات التوزيع من حيث اختيار منافذ توزيع غير مناسبة للمستهلك النهائيفضلا عن عدم انتظام عمليات النقل وارتفاع تكلفته، مع ضعف الفترات التوزيعية؛

ج. عدم القيام بالدراسة الحقيقية عن السوق والمستهلك، ومعرفة الاحتياجات والرغبات الحقيقية، والقدرة الشرائية لهذا المستهلك.

ثانيا : مجموعة الأسباب الخاصة بالبنك

كثير ما تقع المصارف ضحية أخطائهاهي وليست فقط أخطاء الغير، وبالتالي تمثل مشكلة الديون المتعثرة في أحد جوانبها الأساسية مشكلة البنك ذاته، واهمهذه الأسباب في حقيقة الأمر يمكن ردها إلى الخطأ والتحيز الشخصي القائم بالدراسة الائتمانية ولمتخذ القرار الائتماني، من حيث مجموعة من العوامل يظهرها الشكل التالي [1] :

شكل رقم (03): يوضح الأخطاء التي يكون البنك سببا فيها.

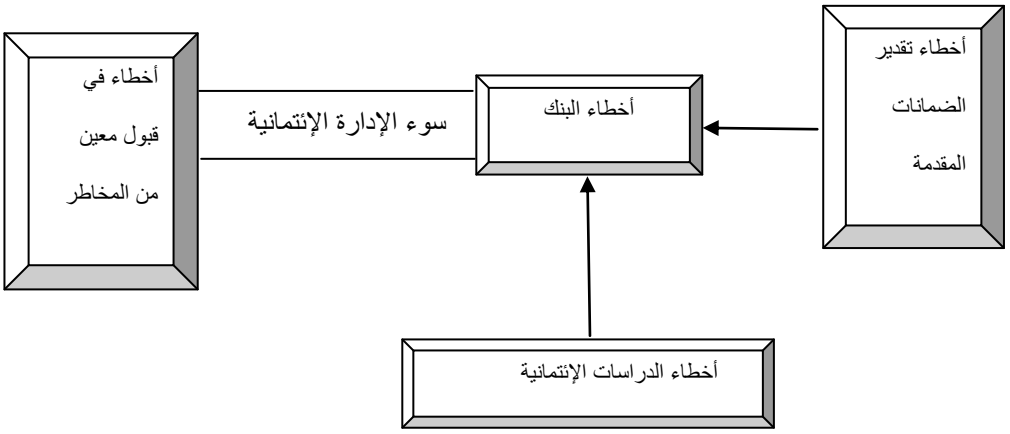

المصدر : محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص100

وسنتطرق لعرض لكل منها بإيجاز:

1. بالنسبة للضمانات الواجب توفرها لإعطاء القرض

الضمان هو كل أصل مادي أو معنوي يمكن تسييله وتحويله إلى نقدية بسهولة ويسر ويكفي ناتج التمويل لسداد أصل القرض وفوائده وأعبائه ومن ثم فإن الضمانات أيا كانت نوعها

[1]محسن أحمد الخضيري ، القروض المتعثرة ، مرجع سابق ، ص 101 .

تتعرض لتقلبات في القيمة و هو ما يقتضي الحرص في التعامل معها، وعادة ما تحدث عدة أخطاء في تقدير الضمانات المقدمة من بينها ما يلي[1]:

- ✓ المغالاة في تقييم الضمانات المقدمة من العميل ضمانا للتسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنك وتسعيرها بأغلى من قيمتها الحقيقية بكثير؛
- ✓ عدم مراعاة الشروط الواجب توفرها في الضمانات المقدمة للبنك من حيث ملكيتها ورهنها وتخزينها (القوانين)... الخ؛

2.بالنسبة للدراسات الائتمانية

من أهم أسباب تعثر المصارف التجارية والمتخصصة هي الدراسات الإئتمانية التي على اسسها يمكن اتخاذ القرار الائتماني ومن أهم أسباب فشل الدراسات الإئتمانية عدم قناعة بعض القائمين بأهمية الدراسات الإئتمانية كأساس اتخاذ القرار الائتماني واعتمادهم على التجارب والخبرات الشخصية السابقة لهم .

3.أخطاء في حسابات المخاطر التي تكتشف في العملية

وهي أهم أسباب تعثر الديون في المصارف، حيث يغلب البنك عند اتخاذه قرارا بمنح الائتمان جاذب الربح على جاذب المخاطرة ومتجاهلا عن عمد معرفة العلاقة الحاكمة المضطردة بين الربح والمخاطرة والتي تصورها المعادلة التالية :**الربح =المخاطرة.**

وبالتالي كلما [2] زاد الربح زادت المخاطرة والعكس صحيح، ولما كانت إدارة البنك وبالتالي كلما تغلب عامل الربحية فإنها تقوم بالموافقة على المشروعات التي تعطي عائدا.

4.سوء الإدارة الائتمانية

يطلق عليها ما يعرف بسوء الإدارة المصرفية، وتعد من أحد الأسباب الأساسية والرئيسية في انهيار المصارف، وهو أخطر الأسباب التي تؤدي إلى مشكلة الديون المتعثرة، ولتفادي هذه المشكلة يجب وضع برامج للصيانة الوقائية والحماية للعاملين في أقسام الائتمان[3].

([2]) محمد صالح مجمد صالح ، انعكاسات مشكلة التعثر على سيايات الائتمان في القطاع المصرفي في مصر، دراسة ميدانية ، رسالة دكتوراه ، كلية التجارة جامعة القاهرة ، 1997 ، ص 135 .

([1])عدنان الهندي ، مشاكل الإئتمان المصرفي لمؤسسات القطاع العام وشبه المعالجة وسوء المعالجة ، اتحاد المصارف العربية ، 1994 ، ص 16 .

([2])محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، مرجع سابق ،ص 101 .

أولا :أسباب متعلقة بالظروف الاقتصادية والسياسية.

1. **الأسباب المحلية** : تتعلق أساسا بالسياسات الاقتصادية الحكومية وغير الحكومية السائدة، التي تشكل الإطار الذي يقوم فيه النشاط ومنها[1]:

أ . **السياسات المالية:** حيث تحتل المشكلات الضريبية مكانة خاصة في عرقلة النشاط والناتجة عن السياسات الضريبية المفروضة ومن أهم المشكلات:

- نظم الخصم والإضافة؛
- أسلوب التحصيل تحت الحساب؛
- إرتفاع أسعاركلمنالضريبةالعامةعلىالدخل وضريبة الأرباح التجاريةوالصناعية؛
- فرض رسم تنمية الموارد المالية؛

ب. سياسات الإغراق: والتي تستخدم أسعار مغالى في رخصها يؤديهذا إلى تقليصهامش الربح وركون المشروعات اقتصاديا للعراقيل التي تواجه تطورها ؛

ج. سياسات التسعير الحكومية وغير الحكومية : فكثيرا ما كانت قيود التسعير الجبري أحد الأسباب الرئيسية في تراجع الربحية، ومن ثم الشركات وإعلان إفلاسها، لكون أسعار منتجاتها غير تنافسية أما الإنتاج المستورد مع انخفاض الجودة مقارنة بالمنتجات العالمية وانصراف المستهلكين.

د. سياسة إدارة القرض العام : تؤثر بشكل كبير على حركة النشاط الاقتصادي وبصفة خاصة على المشروعات حيث حاجة الدولة إلى الأموال تدفعها لطرح قروض وسندات للاكتتاب فيها، فيؤدي بالأفراد إلى الاستثمار والإقلاع عن الاستهلاك فينكمش السوق أمام المشروعات؛

ه. السياسة العامة : هي تلك السياسات المتصلة بالمناخ العام وتحقيقها لعنصراستقرار من خلال التوقعات المستقبلية أي توقعات الرواج أو الكساد ؛

و. سياسة أسعار الصرف: بالنسبة لسياسة أسعار الصرف فلعل الجانب الأكبر للتعثر كان مرده الانخفاض الحاد في قيمة العملة المحلية أمام العملات الأجنبية وبالتالي انخفاض القدرة

([3])محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي ، ط2 ،مرجع سبق ذكره ، ص 371 .

على سداد الديون بالعملات الأخرى، كما أن عدم استقرار سياسة أسعار الصرف ضاعفت حالات عدم القدرة على تخطيط القرارات والموارد والإستخدامات؛

ز. السياسة النقدية: والتي تتعلق بالسياسات الاقتصادية الفرعية ذات التأثير المباشر وغير المباشر في قضية القروض المتعثرة حيث تكون قدرة المشروعات في تحقيق الأهداف محدودة وهذا في ظل سياسة ائتمانية انكماشية مغالى فيها من حيث القيود على منح الائتمان وارتفاع التكلفة التي تعد أحد عناصر التكلفة التي تقع على عاتق المشروعات .

2.الأسباب العالمية : وتتعلق أساسا بسياسات التجارة الخارجية الدولية ويمكن تحديدها في [1] :

أ. يؤدي اتجاه الكبرى إلى فرض سياسات وإجراءات متشددة للحماية الجمركية وكذا استخدام سياسات الحصص الكمية والقيود الإدارية على صادرات الدول النامية إلى انخفاض قدرة المنشاة على التصدير إليها ... وبالتالي انخفاض الموارد من النقد الأجنبي.

ب. سياسات الحصار الاقتصادي واستخدام أدوات الحرب الاقتصادية

3.أسباب ترجع إلى كساد عالمي أو محلي أو كساد في مجال النشاط ذاته

4 .أسباب ترجع إلى المناخ السياسي العام

ثانيا: الأسباب الناتجة عن الاقتصاد الموازي

إن الاقتصاد الموازي هو الذي يضم مجمل الأنشطة المخالفة للقواعد العامة، والمحققة للعوائد المرتفعة فتزداد خطورة هذا الاقتصاد لكونه مرتبط بالاقتصاد الرسمي وتتم معاملاته من خلال عناصر وكوادر البشرية مستغلا ما لدى العاملين في الاقتصاد الرسمي من سلطات وصلاحيات وظيفية .

- ❖ اتساع المعاملات غير الرسمية، وبصفة معاملات الرهانات ومضاربات القمار وكذاهي بطبيعتها أنشطة خطرة تؤدي إلى إعسار أصحابها، الذين حصلوا على، مضاربات أخرى قروض من البنك ولا يستطيعون سدادها؛

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات المصارف ، مرجع سبق ذكره ، ص 171 .

❖ غياب الرقابة والحس الوطني بالخطر القائم الذي يشكله الاقتصاد السفلي ومعاملاته .

ثالثا :أسباب ومخاطر كونية

مثل حدوث زلزال أو عواصف أو براكين أو سيول أو أمطار أو ثلوج أو زيادة شدة الحرارة فهذه الظواهر ليس في استطاعة البشر والعلم التأثير فيها مما قد يؤدي إلى تلف المزروعات أو انهيار المباني أو غ رق البواخر السياحية وب واخر نقل البضائع والر كاب...الخ، م نهذه الظواهر التي لا تست طيع القوي البشرية التأثير أو الحد منها والسيطرةعليها، والأمر الذي يؤدي إلى ت دهور مصدر السداد وبالتالي تعث ر الدين دون إمكان سي طرة بشرية على هذا الخطر[1].

([1]) أحمد غنيم ، الديون المتعثرة ، نفس المرجع السابق ، ص 22 .

المبحث الثاني :مؤشرات القروض المصرفية المتعثرة ومعالجتها

نادرا ما تتعثر القروض أو تتحول إلى مشكلات أو خسائر بين عشية وضحاها، بل أن ما يحدث عادة هو أن يصيبها تدهور تدريجي في الجودة الائتمانية، تصاحبه بوادر إنذار ومؤشرات على أن احتمالات حدوث مشكلات أو تفاقمها.

المطلب الأول : مؤشرات القروض المصرفية المتعثرة

أولا : مؤشرات تتعلق بمعاملات المقترض مع البنك

يمكن تقسيم هذه المؤشرات إلى:

1. مؤشرات متعلقة بحساب المقترض لدى البنك: ونذكر أهمها[1]:

أ. إصدار شيكات على حساب القرض أو الحسابات الأخرى للعميل بأكثر ما تسمح به الأرصدة المتوفرة في هذه الحسابات؛

ب. وجود حركات سحب من الحساب لا تتناسب وطبيعة عمل المقترض من جهة واحتياجات المشروع الممول من جهة أخرى؛

ج. التخلف عن سداد دفعة مستحقة لأكثر من فترة وتكرارعدم سداد الأقساط والفوائد في مواعيدها.

2. المؤشرات المتعلقة بطلبات المقترض:ونذكر أهمها [2]

أ. ارتفاع نسبة القروض إلى رأس المال أو الموارد الذاتية؛

ب. تكرار طلبات العميل بجدولة أقساط القرض، الأمر الذي يشير إلى أن المقترض غير قادر على إدارة أموره المالية بشكل جيد؛

ج. تقدم المقترض بطلبات متكررة لزيادة سقف التسهيلات الائتمانية الممنوحة له بدون مبرر وبشكل غير مخطط له .

3 ـ المؤشرات المتعلقة بالضمانات :

أ. تراجع القيمة الاسمية للضمانات؛

ب. قيام العميل بالطلب من البنك رفع إشارة الحجز عن الضمانات المقدمة إليه؛

([1])جمال أبوعبيد ،إدارة القروض المصرفية غير العاملة ،الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ،الأردن ، ص03 .

(2) محمد كمال خليل الحمزاوي ،اقتصاديات الائتمان المصرفي ،مرجع سبق ذكره ،ص 359 .

ج. طلب العميل استبدال الضمانات العينية بضمانات شخصية، الأمر الذي يشير إلى أن المقترض يريد التصرف بالضمانات العينية كالبيع، أو تقديمها كضمانات لدائنين آخرين .

ثانيا : مؤشرات البيانات المالية للمقترض

كانت المصارف تهتم في الماضي بالميزانية كمصدر للبيانات اللازمة لتحديد القدرة الاقتراضية للمؤسسات بصفة خاصة، والحكم على المركز المالي بصفة عامة، إلا أنه ظهرت منذ الثلاثينيات من القرن الماضي أهمية دراسة جدول حسابات النتائج- الأرباح والخسائر- على أساس أن الوفاء بالالتزامات المترتبة على التسهيلات الائتمانية المختلفة إنما يتوقف على تحقيق فائض من تشغيل الإمكانيات المتاحة للمؤسسة المقترضة يفي بتغطية أصل القرض وأعبائه.

1- مؤشرات تعثر القروض من خلال الميزانية :ومن أهمها [1]:

- زيادة فترة تحصيل أوراق القبض وحسابات المدينين؛
- زيادة فترة تسديد أوراق الدفع وحسابات الدائنين؛
- تقلبات حادة في السيولة؛
- زيادة الفترة التي تستغرقها دورة الإنتاج؛
- لجوء المقترض إلى مصادر التمويل قصيرة الأجل لتغطية التزاماته التي استحقت مما يدخله في دائرة من المديونية . تغييرات أساسية في هيكل الميزانية .

2- مؤشرات تعثر القروض من خلال جدول حسابات النتائج

يصور جدول حسابات النتائج إيرادات ونفقات المقترض ومن خلال تحليلها لفترات مختلفة يمكن التعرف على مدى سلامة كل عنصر من عناصر الإيرادات والنفقات.

ومن المؤشرات التي يمكن الاستدلال عليها من خلال جدول حسابات النتائج [2] :

- انخفاض حجم المبيعات؛
- ازدياد المبيعات مع انخفاض الأرباح؛
- ارتفاع نسب التكاليف ؛

([1]) جمالأبو عبيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 04 .
([2])عبد المعطي رضا رشيد ، محفوظ أحمد جودة ،مرجع سبق ذكره ، ص 281 .

- المبيعات في عدد محدد من الزبائن؛
- الارتفاع غير المبرر في أحد أو بعض بنود النفقات؛

على مسؤول الائتمان في دراسة وتحليل جدول حسابات النتائج:

أ.في جانب الإيرادات :

أن لا يبني حكمه على الأداء التشغيلي للمؤسسة من خلال رقم المبيعات فقط، وإنما يجب أن يتم ذلك مع دراسة متفحصة لكل من:

- شروط البيع والائتمان؛
- حصة العميل من السوق الداخلي ومن الأسواق الخارجية؛
- مردودات المبيعات؛
- الخصومات الممنوحة للعملاء.

ب. أما في دراسة بند تكلفة المبيعات:

أن تكون مقرونة بدراسة العلاقة مع بند المبيعات، وذلك لتفسير أثر ذلك على مجمل الربح، كما يتوجب عليه دراسة أثر الطريقة المتبعة في تقييم المخزون على تكلفة المبيعات ومن ثم على مجمل الربح.

ثالثا : مؤشرات أخرى لتعثر المقترض

ومن بين هذه المؤشرات الأخرى لتعثر القروض[1]:

- ✓ قيام شركة التأمين بإلغاء تغطية تأمينية بسبب عدم سداد قسط التأمين، أووجود نزاع بين العميل وعدد من شركات التأمين ؛
- ✓ الإشعارات القانونية والقضائية المقدمة ضد المقترض مثل إشعارات الأحكام أو إشعارات حجز ما للمدين لدى الغير وما إلى ذلك ؛
- ✓ تأخر المقترض في الدفع للموردين أو طلبه منهم منحه شروطا أيسر أو مهلة أطول مما قد يؤدي برفض التوريد له ؛
- ✓ التغيرات في إدارة المؤسسة أو ملكيتها أو العاملين بها؛

(1) جمال أبو عبيد ، مرجع سبق ذكره ،ص 05 .

✓ وجود مشاكل عمالية لدى المؤسسة .

المطلب الثاني : فاعلية مقررات لجنة بازل لتجنب التعثر المصرفي

إن ظاهرة القروض المتعثرة التي واجهت وحدات الجهاز المصرفي في العديد من دول العالم، خاصة منذ بداية التسعينيات من القرن العشرين، تعد القاسم المشترك والنتيجة المباشرة لضعف المصارف وتعثرها .وهو الأمر الذي حدا بمنتدى الاستقرار المالي إلى وضع إرشادات عامة للإشراف 2001 في أفريل (Financial stability Forum) على المصارف عقب تنامي هذه الظاهرة.

أولا : الدعائم الاساسية للجنة بازل (لجنة بازل 2)

تعرضت لجنة بازل لمظاهر تعثر المصارف وعلاج ضعفها من خلال مقررات للجنة بازل 2 والتي يركز إطار اتفاقيتها على ثلاث دعائم أساسية[1]:

1:الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

$$\frac{\text{رأس المال}}{\text{المخاطر}} \geq 8\%$$

2:المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال

تعتمد المراجعة الرقابية على أربعة معايير[2]:

أ.المعايير الدنيا

ب. التقييم الداخلي

ج .الإشراف والتقييم

د. تدخل السوق(التدخل الرقابي).

(1) عبد المطلب عبد الحميد ، المصارف الشاملة وإدارتها ،مرجع سبق ذكره ،ص ص 171 -173 .
(2) نفس المرجع ،ص 174 .

3:انضباط السوق

تهدف لجنة بازل من خلال هذه الدعامة إلى تحسين وتدعيم درجة الأمان والصلابة في المصارف والمؤسسات التمويلية ومساعدة المصارف على بناء علاقات متينة مع العملاء نظرا لتوفر عنصر الأمان بالسوق، كما تهدف إلى تدعيم انضباط السوق عن طريق تعزيز درجة الشفافية وعملية الإفصاح، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه لتحقيق هذه الدعامة بفعالية فإنه يتطلب ضرورة توفر نظام دقيق وسريع للمعلومات حتى تستطيع الأطراف المشاركة في السوق تقييم أداء المؤسسات ومدى كفاءتها ومعرفة قدرتها على إدارة المخاطر[1].

ثانيا : أثر التعديلات الجديدة للجنة بازل 3 على معالجة الثعثر المصرفي

خلال العامين بين 2004و2005 رفعت الولايات المتحدة سعر فائدتها الأساسي مرة تلو الأخرى، ليصل من 1 في المائة إلى 5.35 . وكانت نتيجة ذلك أن فشل عدد كبير، من الأميركيين في سداد الأقساط الشهرية على قروضهم التي اشتروا بها منازلهم. ومع فشلهم في السداد لاحت بداية أزمة السيولة لدى المصارف، خصوصا تلك التي كانت تمنح قروضا بمئات الآلاف بكل سهولة، دون التدقيق في قدرة العملاء على سداد هذه الديون. وفي أغلب الأحيان تفرض المصارف أسعارا مرتفعة للفائدة على هذه القروض، علما منها بأن أصحابها لا يستطيعون الحصول على قروض بالطريقة العادية وبأسعار فائدة عادية [2].

كما يذكر أن القوانين الجديدة التي وضعها رؤساء المصارف المركزية والمسؤولون عن السلطات المالية، في مدينة بازل السويسرية، ستصبح قوانين سارية المفعول بعد أن يصدق عليها اجتماع G20 ومن بين التعديلات الأخرى التي طالب بها زعماء G20 لإقرارها في اجتماعهم المقبل [3].

1- إشراف أكثر دقة على المصارف المحلية والدولية؛

2 - تنظيم وتوحيد مركزية سوق المشتقات بحلول عام 2012 ؛

([1]) Eric Lamarque ، Gestion bancaire ، PEARSON Education France ،Paris ،2002 ،P 89 .

([2])http://WWW :aawsat.com/details .asp ? section =6&article =587106 &issueno=11616 تاريخ 2018/03/11 وقت 10:00

([3]) http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=587106&issueno=11616 تاريخ 03/11 /2018 وقت10:00

3 ـ الحصول على تصديق لإنشاء الصناديق الاستثمارية التحوطية التي تتعدى رؤوس أموالها مبالغ معينة، كما ستكون هذه الصناديق ملزمة بكشف حساباتها لسلطات الإشراف بشكل دوري؛

4 ـ وضع مسودة قانون أوروبي لتنظيم عمل الصناديق الاستثمارية الخاصة، التي تأتي من خارج دول الاتحاد الأوروبي، وتسعى للحصول على مستثمرين من داخل دول الاتحاد .

المطلب الثالث : طرق علاج القروض المتعثرة

تختلف طرق علاج القروض المتعثرة تبعا لاختلاف الظروف سواء الخاصة بالبنك أو المقترض، ومن الأهمية بمكان التعرف على الأسباب التي أدت إلى اعتبار القرض متعثرا لأن معرفة ذلك سيساعده على وضع الحلول المناسبة .

أولا:إجراءات مساعدة العميل للخروج من التعثر

هناك مجموعة من الإجراءات التي يتخذها البنك محاولة منه لمساعدة العميل المتعثر لإعادة سير نشاطه، وبالتالي إخراجه من دائرة التعثر ويمكن عرضهذه الإجراءات كما يلي:

1 ـ تقديم سياسات ترشيدية واستشارية

ويكون وفق الأساليب التالية :

. إعادة وضع النظم المحاسبية والرقابية اللازمة بشكل متكامل و هذا يؤدي إلى فرض نظام رقابة ومراجعة داخلية دقيقة ؛

. التوصية والعمل باستغلال الجزء الغير المستخدم من الطاقة الإنتاجية بالتنسيق مع سياسات البيع والتسويق لإيجاد التناسق بينهما وتذليل جميع العقبات من أمام ذلك؛

. تجديد الأصول أو الجزء المستهلك منها لرفع الطاقة الإنتاجية ؛

. إعادة دراسة العمالة ومواصفاتها ويمكن الإستغناء عن الفائض منها أو إعطاء معاش مبكر لتخفيض عبئ المرتبات والأجور، أو وقف الحوافز والأجور الإضافية بشكل مؤقت[1].

2ـ تعويم نشاط العميل (الحقن النقدي)

. إعادة تحريك وسريان التسهيلات الائتمانية "المقررة فعلا "وذلك بإعادة استخدام المتاح منها إذا كان البنك قد أوقف التسهيلات أو قام بتخفيضها وذلك بغرض فك اختناق السيولة؛

([1])أشرف عبد المنعم ابراهيم،الديون المتعثرة (تعريفها،أسبابها،علاجها)،البنك المركزي، المعهد المصرفي،2003 ، ص54.

. ضرورة توافر الضمانات لمواجهة الضخ التمويلي الجديد سواء بضمانات جديدة أو من أصول النشاط الممول أو سيطرة البنك على الإيرادات الجديدة و هو الضمان الأقوى، بالتنسيق مع العميل وموافقته بما يساعد على مسيرة النشاط؛

. البحث مع العميل عن عمليات تدوريدات محددة لصالح جهات حكومية أو جهات ذات ، مركز مالي قوي أوعمليات تصديرية ؛

. يتم الصرف على العملية من خلال شيكات مقبولة الدفع او مصرفية لصالح جهات توريد الخامات اللازمة للتنفيذ .

3- شروط نجاح أسلوب تعويم نشاط العميل (الحقن النقدي)

هناك عدة عوامل لنجاح الحقن النقدي:[1]

. ألا يكون قد صدرت أحكام ضد العميل بالحبس أو القرار بالمنع من السفر أوخلافه مما يجعل موقف البنك متأزم في حالة التنفيذ عليه لصالح أي جهة أخرى؛

.أن لا يكون قد تم وضعه في قائمة العملاء المحظور التعامل معهم ائتمانيا حيث ربما تتخذ ضده إجراءات قانونية من بنك أخر تضر بالمعالجة المصرفية؛

.أن يكونهناك حصر كامل و دقيق لكافة التزاماته تجاه دائنيه الآخرين بحيث تسوي هذه الالتزامات إما بمعرفة العميل مباشرة وتحت إشراف البنك أو بمشاركة بين العميل و البنك وبحيث يتم السداد مباشرة بمعرفة البنك تجاه الجهات الدائنة الأخرى؛

.إذا كانتهناك بنوك أخرى دائنة فيجب أن يتم أسلوب الحقن النقدي بالتنسيق معها وربما شاركتهي الأخرى فيها .

ثانيا : تسوية القروض المتعثرة

إن المشروع الذي يتوافر على مقومات الاستمرار فإن البنك -في هذه الحالة- يسعى إلى قرض منتظم، وتتم التسوية في حالات كثيرة منها[2]:

1. توقيف نشاط المقترضين بشكل جزئي وعدم توقفه بالكامل؛
2. وجود إمكانية لاستمرار نشاط العميل إذا تمت التسوية؛

([1])مركز البحوث الإقتصادية ، المعالجة المصرفية لديون المتعثرة:المسببات والأثار، بنك مصر، العدد12، فبراير 2002، ص27.

([2]) محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق،ص 325- 339.

3 . عدم قدرة المقترضين لسداد كامل قيمة القرض؛

4 . استعداد المقترض لسداد جزء كبير من القرض إذا تمت عملية التسوية.

وعلى هذا الأساس وفي إطار التسوية يتعين على البنك أن يتخذ من جانبه ما يلزم لمساندة المشاريع المتعثرة بالإعتماد على الأشكال الآتية :

أ ـ الجـدولة

ب ـ رسملة القروض

ج ـ تنازل البنك عن جزء من قروضه المتعثرة

د ـ شراء بعض أصول العميل سدادا للقرض

ه ـ المعالجة عنطريق التوريق والتسليف بضمان أوراق مالية

ثالثا :الدمج و تصفية النشاط والمتابعة القانونية

ويمكن عرضهذين الإجراءين كما يلي:

1 ـ دمج المشروع المتعثر في مشروعات أخرى

وتتم عمليات الدمج بطرق عديدة من بينها[1]:

. ابتلاع الوحدات و الفروع و الخطوط الإنتاجية؛

. امتصاص العمليات و العملاء و الأنشطة؛

. الدمج التدريجي بين الكيانين؛

. المزج الفوري وتشكيل كيان واحد .

2ـ تصفية نشاط العميل

وهو أقصى البدائل وأشدها حساسية حيث يتضمن مجموعة من المخاطر التي قد تهدد سمعة البنك واستقراره ومعدل نموه في السوق المصرفي حيث لا يرغب كل عميل في التعامل مع أي بنك لا يقف إلى جانب عمله في أزمة خاصة بعد أن يكون البنك قد جنى الكثير

([2])عبد المعطي رضا رشيد،محفوظأحمد جودة ، مرجع سابق ذكره ، ص289.

من المكاسب و الأرباح من تعامله السابق مع هذا العميل، ولا تلجأ المصارف إلى هذا البديلإلا كحل أخير وبعد استنفاذ كافة السبل وبعد التأكد من النواحيالآتية[1]:

. أنه لا سبيل إلى معالجة الأزمة التي يمر بها العميل ويثبت للبنك أنها دائمة وليست عارضة ومرتبطة بالهيكل الأساسي للمنشأة وليس بالأداء الخاص بأقسامها؛

. إن النشاط الاقتصادي الذي تمارسه المنشأة قد وصل مرحلة الانحدار في دورة حياته وليس من المتوقع أن ينتعش الطلب على هذا النشاط والمنشأة لا تتوفر لديها القدرة في التحول إلى نشاط اقتصادي آخر.

3- المتابعة القانونية

انتهينا في الخطوات السابقة (تقديم سياسات ترشيدية واستشارية للعميل، تعويم نشاط العميل،تصفية نشاط العميل) إلى اتفاق بين الطرفين، ولكن قد تتعثر المفاوضات بين الطرفين ويختلفان في الإتفاق وتتأزم الأمور ولذا وجب أخذطريق القضاء لأنه للأسف أصبح الطريق الوحيد الذي لا مفر منه[2] .

([1])عبد الناصر محمد سيد درويش، اتجاهات التطورفي استراتيجية تدقيق الحسابات الخارجية بشأن المخاطر في القطاع المصرفي الأردني(دراسة ميدانية)، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة جامعة بني سويف القاهرة، العدد الأول مارس،2006،ص53.

([2])محمد يحي النادي،مخاطر الإئتمان و معالجة الديون المتعثرة(التنيؤ بالتعثرو المعالجة المصرفية لدين المتعثر)، برامج تدريبية، المعهد المصرفي،2005،ص87.

المبحث الثالث : دور السياسات الاقتصادية والمصرفية في علاج القروض المتعثرة

لاشك أن قضية المديونية وتعثرها مست الكثير من المصارف الأمر الذي أدى إلى وجود تخوف كبير لدى العاملين بالمصارف ،وأصبح التشدد في منح القروض هو الطابع العام كما هو حاصل في ظل أزمة الرهن العقاري الحالية .

المطلب الأول :دور السياسات الاقتصادية في علاج القروض المتعثرة

أمام هذا الوضع ولعلاج التعثر المصرفي والأزمات الناتجة عنه مثل الأزمة المالية المصرفية العالمية الحالية يتعين على الحكومات في دول العالم أن تتخذ الإجراءات التي تكفل إنعاش الطلب في الأسواق والقضاء على حالة الركود والكساد التي تلقي بثقلها على النشاط الاقتصادي بشكل خاص والنشاط المصرفي بشكل عام.

أولا : أدوات السياسة الاقتصادية العامة لمعالجة بعض أسباب التعثر.

حيث يتعين أن تتبنى الحكومات سياسات استثمارية واتفاقية تبعث على زيادة الضخ النقدي والائتمانية وذلك من خلال تبني ما يلي[1]:

1 . تنشيط السوق

أ. سياسة نقدية توسعية : تقوم على تشجيع المصارف على التوسع في الإقراض المصرفي، وزيادة استعدادها لمنح الائتمان ، وقبول درجات عليا من المخاطر ، ويتم ذلك عن طريق تخفيض هيكل أسعار الفائدة الدائنة والمدينة[2]

ب. سياسة مالية مشجعة على الاستثمار: بمعنى تخفيف العبء الضريبي على عمليات الاستثمار والاستهلاك .

ج- سياسة سعر الصرف مستقرة : حيث يتعين أن يعمل الجهاز النقدي على تحقيق استقرار متوازن في أسعار الصرف، يتم من خلاله قدرة المستثمرين والمشروعات الاستثمارية على تحديد مقدار التزاماتها وسدادها .

د .سياسة فعالة لإدارة الدين العام : حيث يتعين أن تتبنى الدولة سياسة إنعاشية للسوق التجاري، ليس فقط للخروج من دائرة الركود والكساد المخيمة على مناخها الاقتصادي،

([1])محسن أحمد الخضيري، القروض المتعثرة، مرجع سابق ،ص213.

([2])مصطفى رشيد شيحة،الإقتصاد النقدي و المصرفي، دارالمعرفة الجامعية، الإسكندرية،1995،ص74.

ولكن أيضا لرفع كفاءة الأداء الاقتصادي لقطاعات الدولة المختلفة، ويتم ذلك من خلال إعادة ضخ الأموال التي اقترضتها الدولة من الجمهور ومن المؤسسات المختلفة، وإعادة ضخها بما يسهم بفاعلية في تطوير المجتمع .

هـ .سياسة كفئة للاستثمار الحكومي : وهي أهم الأدوات لمعالجة الديون المتعثرة، حيث تعمل الدولة على إنعاش الطلب على منتجات مشروع معين بذاته، من خلال شراء ما ينتجه المشروع، أو إقامة مؤسسات تتولى توزيع منتجات هذا المشروع، أو إقامة مشاريع تتولى إنتاج مستلزمات هذا المشروع و بيعها إليه بسعر رخيص يمكنه من إنتاج منتجاته بسعر.

2. رفع كفاءة الجهاز المصرفي و يمكن تحقيق رفع كفاءة الجهاز المصرفي و إعادة هيكلة المصارف من خلال عدة وسائل منها ما يلي[1]:

أ. خصخصة بنوك قطاع الأعمال العام؛

ب. تشجيع الاندماج بين المصارف؛

ج. رفع كفاءة العاملين بالمصارف و خاصة في مجال الائتمان.

3 - تطوير و إعادة هيكلة الشركات : على الرغم من أن مشكلة الديون المتعثرة تبدو في الوهلة الأولى مشكلة مالية إلا أن الواقع يكشف أن لها أبعاد أخرى أكثر خطورة متمثلة في ضعف و هشاشة نظم الإدارة و أساليب و فنون الإنتاج و التسويق، وقصور الممارسات المحاسبية و المالية في الوحدات الإنتاجية و منه يتضح أن تطوير ورفع كفاءة الشركات المتعثرة يستلزم كثيرا من الإصلاحات الداخلية و هذه مسئولية الشركات ذاتها، كما يتطلب إصلاح مناخ الأعمال وهذا يدخل في نطاق ومسؤولية الحكومة[2].

ثانيا: أدوات السياسة المصرفية على المستوى الوطني لتسوية الديون المتعثرة

1.أنظمة التأمين ضد مخاطر التعثر وضد انخفاض نسبة السيولة في المصارف وهيعملية تقوم على إنشاء صناديق أو صندوق مشترك لمواجهة مخاطر التعثر ؛

([1])أحمد شعبان محمد علي،انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور المصارف المركزية ، الدار الجامعية ،مصر ، 2007،ص157.

([2])وفاء يوسف أحمد ،أطار محاسبي مقترح لرقابة الفورية على المخاطر في المصارف التجارية، رسالة دكتوراء فلسفة في المحاسبة غير منشورة،كلية التجارة قسم المحاسبة و المراجعة، جامعة عين الشمس،2005، ص175.

2. إقامة أنظمة حديثة لسرعة تبادل المعلومات على المستوى المصرفي القومي، يتم من خلالها الإحاطة بتصرفات العملاء؛

3. إقامة السوق الثانوية لإعادة الإقراض،والتي يتم عن طريقها إعادة تمويل القروض المختلفة .

المطلب الثاني: دور البنك المركزي في علاج التعثر المصرفي

لقد جاءت نشأةالمصارف المركزية بعد انقضاء زمن طويل على ظهور المصارف التجارية، ولقد كان ذلك أمر طبيعي لأن الغرض الرئيسي من قيام أي بنك مركزي الإشراف و المراقبة على أعمال المصارف التجارية، وقد كان إنشاء أول بنك مركزي كان عام 1694، ومنذ هذا التاريخ اتجهت بلاد كثيرة إلى إنشاء بنوكها المركزية، والقليل من دول العالم المستقلة الآن تخلو من وجود البنك المركزي على قمة الجهاز المصرفي[1].

أولا : وسائل الرقابةعلى الائتمان

الوسائل الأساسية التي يمكن استخدامها من قبل المصارف المركزية لرقابة أو تنظيم الائتمان هي:

1. تخفيض أو زيادة أسعار الخصم ومعدل الفائدة الخاصة بالبنك المركزي، وذلك بهدف تخفيض أو زيادة معدل الأموال العامة وتشجيع التوسع أو التقليص في الائتمان؛

2. بيع أو شراء السندات والأوراق المالية المتداولة في السوق المفتوحة بهدف وضع موارد مالية إضافية في الأسواق أو سحب موارد مالية منها وبالتالي التوسع أو التقليص في الائتمان؛

3. أخذ " التصرف المباشر " في شكل معايير إلزامية تجاه أي بنك أو أي مؤسسة مالية أو في شكل توجيهات للبنوك العامة والمتعلقة بعمليات الإقراض والاستثمار، و ذلك لمساعدة البنك المركزي في التحكم في حجم الائتمان بالإضافة إلى ضمان التوزيع الأمثل للائتمان .

([1])طارق عبد المعال حماد ، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال المصارف، الدار الجامعية لطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية ،2001 ، ص23.

ثانيا: الرقابة المباشرة للبنك المركزي[1]

يتضمن مفهوم الرقابة المباشرة بمعناه الواسع ما يتاح عادة من قوة التأثير على المصارف التجارية أو الإقناع الأدبي بضرورة إتباع هذه المصارف لتلك السياسات التي تنسجم مع ما يرى البنك المركزي، ملاءمته للأوضاع السائدة، أو المؤتمرات التي يدعو إليها مديري المصارف التجارية لتبادل الرأي واستعراض مختلف وجهات النظر ويتوقف نجاح هذه الرقابة المباشرة على الطريقة المتبعة وتوقيتها.

كما نلاحظ أن البنك المركزي يسعى دائما في الحد من ظهور القروض المتعثرة بشكل دائم من خلال الوسائل الآتية:

1. سلامة قرار الائتمان،وهو ما يتطلب مراجعة بيانات الدراسات الائتمانية ودراسات الجدوى والحد من التمويل الكامل أو شبه الكامل، والكشوف والتأمين على الضمانات ورهنها لصالح البنك قبل الاستخدام؛
2. الرقابة على الاستخدامات سواء عند الصرف أو بعده حسب الظروف والمقتضيات؛
3. عدم تجاوز الحدود المقررة للقروض الممنوحة للمقترضين، إلا بعد دراسة طلب الزيادة بدقة ولغرض طارئ وضروري؛
4. تقديم القرض الإضافي بعد دراسة الحاجة إليه وأثره على استرداد القرض الأصلي وضماناته؛
5. مراقبة حسابات العميل والضمانات المقدمة .

([1])أبو العلاء اسماعيل توفيق، المعالجة المصرفية لديون المتعثرة، البنك المركزي،المعهد المصرفي،1997،ص84.

خلاصـــــة الفصـــل

إن مشكلة القروض المتعثرة هي قضية حرجة في الأوضاع الاقتصادية الراهنة، تحتاج إلى مجهود فكري و عملي كبير من أجل مواجهة التعثر و الحد من الخسائر الناتجة عنه، و كما أنه توجد العديد من الأسباب التي تؤدي إلى تشكل القرض المتعثرومن خلال دراسة وتحليل مشكلة القروض المتعثرة تبين لنا أنـه مـن الضـروري ا لإهتمام بالطرق الوقائية لتفادي هذه المشكلة، والتطرق إلى الطرق العلاجية لها للتخفيف من آثارها قدر الإمكان، والخروج بأقل الخسائر الممكنة، بالإضافة إلى الدور الفعال الذي تلعبه التعديلات الجديدة لمقررات لجنة بازل لسد الثغرات المالية، بإجبار المصارف على رفع نسبة الاحتياطي من حال حدوث أزمة أو شح في النقد، مثلما حدث في أزمة الائتمان الأخيرة، ويلعب البنك المركزي دورا هاما في الحد من مخاطر الائتمان من خلال أدوات الرقابة التي تمكنه من التحكم في الائتمان وتوجيهه، وضبط أداء المصارف على النحو الذي يضمن سلامة مراكزها المالية ويحول دون تعرضها للانهيار، والبتالي فأفضل الطرق لتجنب القروض المتعثرة يكمن في الدراسات الائتمانية السليمة، والمتابعة المستمرة للقروض، وفي حال تعثرها فإنه يجب وضع الخطط المعقولة لمحاولة تحصيلها مع اتخاذ إجراءات رشيدة لا تحول القرض إلى قرض متعثر.

الفصل الثالث :

الدراسة التطبيقية لإشكالات القروض المتعثرة لدى القرض الشعبي الجزائري CPA

تمهيد :

بعد أن تناولنا في الفصلين الأول و الثاني العديد من الدراسات حول موضوع بحثي، سوف نحاول في هذا الفصل إختبار مدى تطابق الجانب النظري مع الجانب التطبيقي أي كيفية إدارة البنوك التجارية لقروضها المتعثرة وللإلمام أكثر بالجانب التطبيقي لدراسة إرتأينا أن نتناول من خلال هذا الفصل كل من مجتمع و عينة الدراسة والمتغيرات المستخدمة وطريقة القياس من أجل إدارة القرض المتعثر في البنوك بشكل سليم ودقيق لذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى المبحثين التاليين :

المبحث الأول : منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة

المبحث الثاني : تحليل وتفسير و مناقشة نتائج الدراسة .

المبحث الأول : منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة

المطلب الأول : الأسلوب المتبع في الدراسة التطبيقية

الفرع الأول : إختبار عينة الدراسة

تم إختيار القرض الشعبي الجزائري المتمركز في ولاية المسيلة كعينة مأخوذة من المجتمع المتمثل في البنوك التجارية، وقد تم إختيار هذا المجتمع لتوفره على معلومات كافية وواضحة كفيلة لإبراز المعنى الحقيقي للإشكالية المطروحة في دراستنا كما أنها تساعدنا على قياس وتحليل مشكلة بحثنا مما يكسبها مصداقية عالية، وبالتالي إرتأينا أن نخوض بكيفية إدارة البنك التجاري "محل الدراسة" للقروض المتعثرة.

وبالتالي يمكننا أن نوجز بعض المعلومات عن القرض الشعبي الجزائري CPA بولاية المسيلة فيما يلي :

بطاقة تقنية للقرض الشعبي الجزائري

بدأت الجزائر في تأميم البنوك الأجنبية سنة 1967 التي حلت محلها بنوك تجارية تملكها الدولة، ومن بين هذه البنوك التي ظهرت بعد تأميم القرض الشعبي الجزائري هذا اللأخير تأسس بمقتضى المرسوم الصادر في 14 /1967/05، وهو ثاني بنك تجاري تمتأسيسه في الجزائر بعد الإستقلال، وقد تأسس على أنقاض القرض الشعبي للجزائر، وهران، عنابة، قسنطينة والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي ثم إندمجت فيه ثلاث بنوك أجنبية أخرى هي :

- البنك الجزائري المصري بتاريخ 01 جانفي 1968 .
- الشركة المارسيلية للبنوك (SMC) بتاريخ 30 جوان 1968 .
- الشركة الفرنسية للإقراض والبنوك(CFCB) سنة 1971 .

لقد أسند ت للقرض الشعبي الجزائري عند تأسيسه مجموعة من الوظائف من أهمها :

- ✓ القيام بجميع العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك التجارية .
- ✓ إقراض الحرفيين والفنادق والقطاعات السياحية والصيد والتعاونيات (غير الزراعية) في ميدان الإنتاج والتوزيع والمتاجرة
- ✓ تقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل .

و بالإضافة إلى الوظائف السابق ذكرها ونظرا لتطور دور القرض الشعبي الجزائري في تمويل القطاع الخاص والعام فقد وضع أهدافا لمسايرة هدا التطور نذكر أهمها فيما يلي :

- تحقيق لامركزية القرار لإعطاء نوع من المرونة لكسب الوقت والزبائن .
- تحسين وجعل التسيير أكثر فعالية من أجل ضمان التحويلات اللازمة .
- التوسع ونشر الشبكة وإقترابه من الزبائن .
- التكوين الجيد للمستخدمين لضمان التسيير الحسن .
- المساهمة في دعم الإقتصاد الوطني .
- توسيع مجالات القرض في قطاعات مختلفة .

☒ الخدمات المقدمة من طرف CPA

1- حساب ايداع الأجل : هو حساب غير مقيد بسندات البنكية وموجه للأشخاص الطبيعيين والمعنويين يفتح خاصة بصفة اسمية

2- سند الصندوق : ايداع بأجل موجه للأشخاص الطبيعيين والمعنويين بصفة رسمية أو الحامل بمبلغ معين والفائدة متغيرة

3- المعالجة عن بعد العمليات البنكية في وقتها الحقيقي .

4- تمويل الإستثمارات :

أ- تمويل قطاع الصيد البحري : يمول قطاع الصيد البحري وتربية الأسماك في شكل قروض متوسطة الأجل 07 سنوات وبفائدة تقدر ب6.5% سنويا .

بـ تمويل المشاريع الخاصة بالإستثمارات : الصناعات الصغيرة، التجارة، سيارات الإسعاف، الفلاحين.

ويكون تمويل هذه الإستثمارات في شكل قروض تقدم لمدة 03سنوات .

ج ـ تمويل قطاع الصحة : يمول الإستثمارات الخاصة بهذا القطاع عن طريق فتح عيادة طبية، فتح مراكز تصوير طبي، صيدليات، مراكز التحليل الطبية وذلك في شكل قروض لمدة 05سنوات بمعدل فائدة يقدر بـ: 3.5% سنويا .

د ـ تمويل الإستثمارات الخاصة بالتطور الريفي : كتطوير قطاع النقل وتدعيم مشروع تربية الحيوانات والمشاريع الزراعية ومايرافقها .

الشكل رقم (04): يوضح الهيكل التنظيمي لوكالة القرض الشعبي الجزائري بالمسيلة

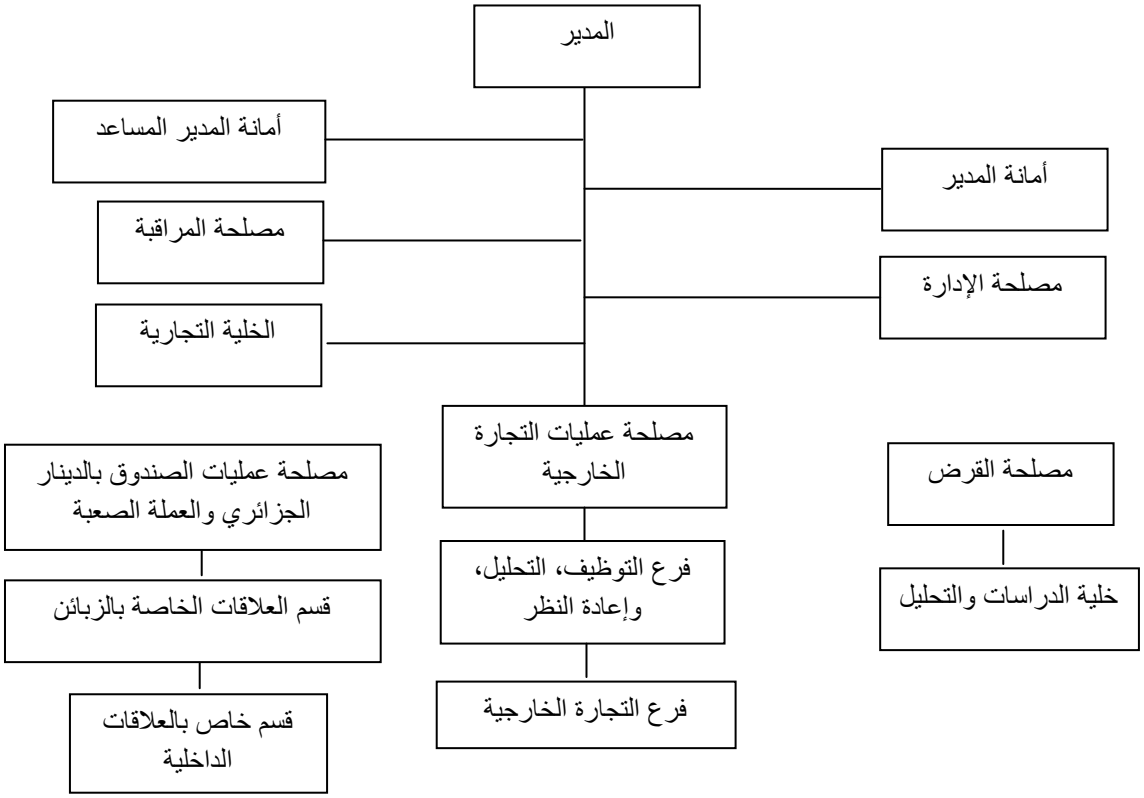

المصدر: مصلحة القرض وكالة القرض الشعبي الجزائري بالمسيلة

الفرع الثاني : المنهجية المتبعة في الدراسة ومصادر المعلومات .

سيتم تحديد المنهجية المتبعة في الدراسة ومصادر المعلومات المستخدمة في الدراسة.

1- المنهجية المتبعة : من أجل الوصول إلى هدف الموضوع و الإجابة عن مختلف الأسئلة السابق طرحها سيتم الإعتماد على منهجين الأول المنهج الوصفي لإدارة القروض المتعثرة و ذلك لتوضيح سياسة التوصيل الفعال في الموضوع أما الثاني فمنهج دراسة الحالة ، حيث تم الإعتماد في الدراسة الميدانية على دراسة حالة وكالة القرض الشعبي الجزائري CPA بالمسيلة كأداة فعالة لجمع البيانات اللازمة لإختبار فرضيات البحث ومن أجل ربط واسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي وتوضيح الكيفية التي تقوم بها البنوك التجارية لإدارة قروضها المتعثرة وزيادة رصيد المعرفة عن الموضوع .

2- مصادر معلومات الدراسة : اعتمدت الدراسة على مصدرين أساسيين من المعلومات :

- **مصادر أولية :** من أجل معالجة الجانب التطبيقي تم اللجوء إلى القرض الشعبي الجزائري بمسيلة بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة تدعم موضوع الدراسة .
- **مصادر ثانوية :** تم معالجة الجانب النظري للموضوع من خلال البيانات الثانوية وذلك بالإعتماد على عدة مراجع متاحة باللغة العربية والأجنبية بغية إثراء الموضوع وإظفاء مصداقيته .

المطلب الثاني : الأدوات المستخدمة في الدراسة .

من أجل معالجة موضوع الدراسة الميدانية يتم الإعتماد على :

المقابلة الشخصية :

تفيد المقابلة الشخصية في التأكد من الحقائق الخاصة عن طريق الأسئلة والتحاور مع موظفي بنك القرض الشعبي الجزائري عن كيفية معالجة القروض المتعثرة أو التقليل من حجمها، كما تتيح هذه الأداة فرصا أكبر لطرح أسئلة ترتبط من أجل فك الإستفسار عنها ومناقشتها، وتسمح بمعرفة الواقع الميداني عن إشكالات القروض المتعثرة في البنوك التجارية .

لذا يمكن الإعتماد على أداة المقابلة الشخصية بغية الوصول إلى فهم واضح ودقيق لإشكالية البحث والحصول على الطرق و الأساليب لمعالجة المشكل المطروح .

المبحث الثاني : تحليل و مناقشة نتائج الدراسة الميدانية .

بعد أن تطرقنا في المبحث السابق إلى الطريقة أو الأسلوب المتبع في الدراسة من إختيار العينة وتحديد المتغيرات، و كذا الأدوات المستخدمة في الدراسة بالإضافة إلى الفصلين الأول و الثاني من الجانب النظري للدراسة .

إذن نتناول في هذا المبحث تحليل مفصل حول موضوع الدراسة من الجانب الميداني والتطبيقي، حيث سنوضح نتائج الدراسة وفي المطلب الثاني سنتطرق إلى مناقشة وتحليل النتائج التي توصلنا إليها .

المطلب الأول : عرض نتائج الدراسة .

سنحاول في هذا المطلب بعرض النتائج المتوصل إليها والتي تم جمعها عن طريق المقابلة :

الفرع الأول : تشخيص ظاهرة القروض المتعثرة بالبنك (CPA) وتطورها

1/ طبيعة وحجم القروض المتعثرة لدى البنك

حسب معلومات البنك (CPA) فإنه يتبع سياسة صارمة في منح القروض و يرتكز على جانب كبير من الضمانات .

جدول رقم (01) : حجم القروض الممنوحة لتشغيل الشباب من طرف CPAخلال فترة 2018/1991 . **(الوحدة :مليون دينار)**

النوع القرض		القروض المتعثرة		القروض الحسنة		القروض الرديئة (المعدومة)	
		المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد
قروض تشغيل الشباب	ENSEJ	360	100	75	86	03.5	04
	GNAC	50	10	11	11	00	10
	ANGEM	01	04	00	03	01	05
المجموع		411	114	86	100	04.5	19

الشكل رقم (05): يوضح تطور القروض الممنوحة لتشغيل الشباب من طرف CPA 1991/2018

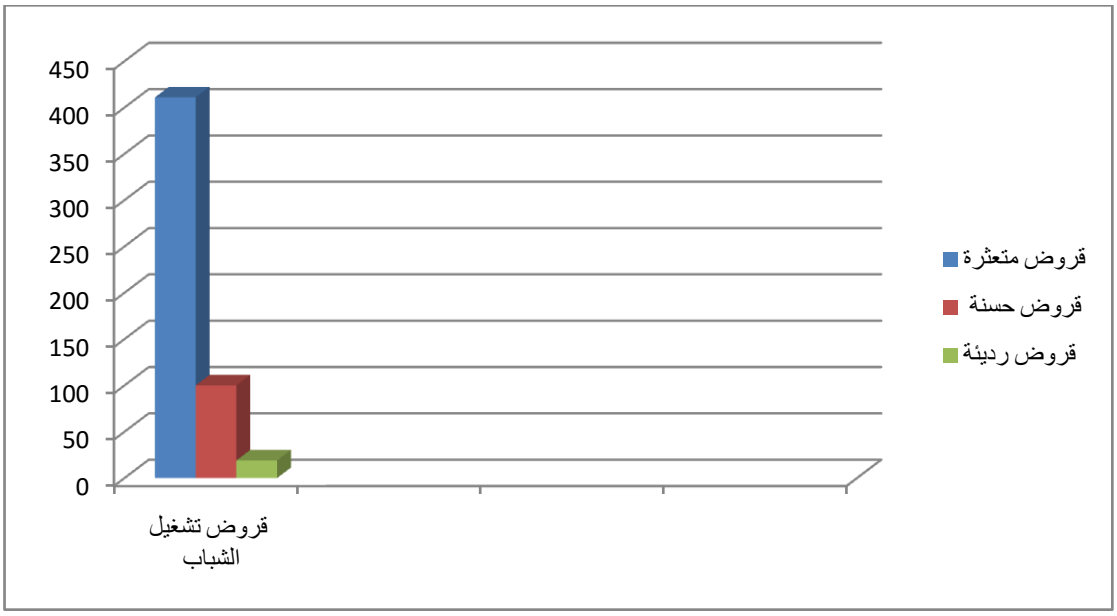

المصدر : من إعداد الطالبة إعتمادا على معطيات القرض الشعبي الجزائري بالمسيلة (CPA)

من خلال الشكل نلاحظ أن أغلب القروض الخاصة بتشغيل الشباب والتي يمنحها لعملائه أغلبها قروض متعثرة حيث قدرت قيمتها بـ 411 م دينار فيما بلغت قيمة القروض الحسنة ب 86 م دينار، أما القروض الرديئة قدرت بـ 40.5 م دينارو ما يفسر ذلك هو السياسة المنتهجة من طرف الدولة بالرغم من الجهود المبذولة من طرف البنوك من أجل وضع سياسة ملائمة إلا أنها تتعرض لحالات عدم التسديد وهذا راجع إلى السياسة التي انتهجتها الدولة الجزائرية خصوصا تلك التي تتعلق بدعم و تشغيل الشباب .

الجدول رقم (02) : حجم القروض الممنوحة لعملاء البنك من طرف CPA لسنة 2018

(الوحدة:مليون دينار)

النوع القروض		المتعثرة		الحسنة		الرديئة	
		المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد
عملاء البنك	قروض الإستغلال	9505	1	12499	5	11511	7
	قروض الإستثمار	5200	1	73357	8	0	0
	قروض عقارية	0	0	26417	20	0	0
المجموع		14705	2	112273	33	11511	7

المصدر : بناء عن معلومات مقدمة من طرف CPA بمسيلة .

الشكل رقم (06): تطور القروض الممنوحة لعملاء البنك من طرف CPA لسنة 2018

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على معطيات القرض الشعبي الجزائري بمسيلة CPA

من خلال الشكل نلاحظ أن أغلب القروض الخاصة بعملاء البنك والتي يمنحها القرض الشعبي الجزائري لعملائه قروض حسنة حيث قدرت قيمتها ب - 112273 مليون دينار، فيما بلغت قيمة القروض المتعثرة ب14705 مليون دينار، أما القروض الرديئة فقد قدرت ب11511 مليون دينار وما يفسر ذلك هو السياسة الصارمة من البنك .

1 -أسباب تعثر القروض بالبنك :

- سوء التسيير الإداري ؛
- سوء إدارة المخزون ؛
- استخدام العميل للقرض في غير القرض الذي منح من أجله ؛
- عدم الدقة في تقدير الإحتياجات المالية للمؤسسات و تقدير الضمانات المقدمة منها؛
- عدم وجود سياسة واضحة لدى البنوك لمتابعة المشاريع الممولة للمؤسسات ؛
- نشأة عدد كبير من المؤسسات في ظروف غير سليمة تقود إلى المحيط العام للبلاد؛
- عدم وجود بنك معلومات ؛
- البنوك الجزائرية بنوك إدارية أكثر مما هي تجارية ؛
- إفلاس و فشل المشروع الذي تم تمويله من قبل البنك ؛
- فرض الملفات الإدارية دون إجراءات قانونية سليمة ؛
- منح قروض لمؤسسات وأشخاص غير مؤهلين وذوي قدرات ضعيفة في التسيير ؛
- وجود خلل في الدراسات الإئتمانية نظرا لاعتمادها بصفة أساسية على المعلومات المقدمة من المقترضين دون التأكد منها بشكل كاف من مصادر خارجية .

الفرع الثاني : سياسة تحصيل القروض المتعثرة في القرض الشعبي الجزائري

أولا : البنية الهيكلية لمعالجة القروض المتعثرة في البنك :

ـ الوكالة، المديرية الجهوية، مديرية النزاعات، مديرية متابعة الإلتزامات وتحصيل القروض المتعثرة، لجنة تحصيل القروض المتعثرة

الجدول (03) : الهياكل المتدخلة في مسار تحصيل القروض المتعثرة

الهياكل المتدخلة في مسار تحصيل القروض المتعثرة	الوظيفة
الوكالة	التحصيل الودي للقروض المتعثرة والقيام بإجراءات مرحلة ماقبل النزاعات
المديرية الجهوية	التحصيل النزاعي للقروض المتعثرة التي مستوى تفويضها تابع للوكالة أو للمديرية الجهوية
مديرية متابعة الإلتزامات وتحصيل القروض	دراسة ملفات القروض المتعثرة قبل مرورها إلى مرحلة النزاعات
لجنة تحصيل القروض	تكوين رأي نهائي حول مرور ملفات القروض المتعثرة إلى مرحلة النزاعات
مديرية المنازعات	القيام بتحصيل القروض المتعثرة نزاعيا لملفات القروض التي مستوى تفويضها تابع للمديرية العليا للقروض
لجنة المؤونات	اتخاذ قرار نهائي حول القروض التي تقرر إعدامها كليا وتكوين مؤونة لها بنسبة 100%

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على معلومات مقدمة من طرف القرض الشعبي الجزائري وكالة مسيلة CPA

ثانيا : الخطوات المتبعة لإدارة القروض المتعثرة المعتمدة لدى CPA

ندرج مراحل تحصيل القروض المتعثرة التي تتبعها هياكل القرض الشعبي الجزائري و المتدخلة في مسار التحصيل فيما يلي :

1/المرحلة الودية :

أ/ مايجب القيام به قبل أجل إستحقاق القرض :

ـ إستدعاء المقترض بتسديد ديونه المتعلقة بالدفع الأولى عن طريق البريد

ب/ ما يجب القيام به عند وصول أجل الإستحقاق :

ـ في حالة عدم سداد الدفعة الأولى ووصول تاريخ إستحقاق الدفعة الثانية يقوم البنك باشعار المقترض بعدم تسديده لدفعة 1 و 2عن طريق محضر قضائي .

2/ المرحلة ما قبل النزاعات :

خلال هذه المرحلة يجب التأكد من توافر متطلبات نص المادة من القانون المدني وهي:

ـ الدين مؤكد : وجود وثائق تثبته.

ـ الدين سائل : مبلغ الدين محدد بدقة .

ـ الدين مستحق : تاريخ إستحقاق الدين قد مضى.

وفي حالة إرسال أول و ثاني إنذار لعدم تسديد الدين يقوم البنك بالقيام بجميع الإجراءات المتعلقة بعملية السحب لجميع الضمانات المقدمة من طرفه (عقارية، قيم منقولة .....إلخ)، وبعد سحب الضمانات لفائدة البنك يقوم ببيعها عن طريق مزاد علني .

3/ **مرحلة النزاعات :**

يقوم البنك بتحويل ملفه للعدالة في حالة عدم نجاح المراحل السابقة .

المصدر : من إعداد الطالبة سهل هاجر بناءا على معلومات مقدمة من طرف القرض الشعبي الجزائري بمسيلة CPA.

المطلب الثاني : تحليل ومناقشة الدراسة الميدانية .

إن هذا المطلب يعتبر جوهر الدراسة لما يمتازه من أهمية كبيرة، وبعد كل التمهيدات التي سبقته من جانب نظري من جهة ومن جهة أخرى جانب تطبيقي الذي حدد فيه طرق وأدوات التحليل واستعراض المعطيات والبيانات، وبعد دراستها وإجراء التحاليل عليها نكون أمام مطلب ذو أهمية كبيرة كونه ستقدم فيه نتائج الدراسة بعد تحليل ومناقشة النتائج وإختبار الفرضيات والتوصل إلى نفيها أو إثباتها بحيث سنتطرق فيه إلى :

I. **كيفية تسيير قرض متعثر :**

في الجزائر تعود صلاحية الموافقة على منح أو عدم منح القروض التجارية إلى خمس مستويات وهي :

- مدير الوكالة ؛
- المدير الجهوي ؛
- مدير الإلتزامات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛
- المدير العام المساعد للإلتزامات ؛
- الرئيس أو المدير العام .

وبالتالي يتم تفويض سلطة البث في منح القروض حسب مبلغ القرض نفسه و الأشخاص المذكورين سابقا، حيث تتمثل هذه السلطة في :

1- **مصلحة القرض (مفتسشية الإلتزامات و المكلف بالزبائن) .**

2- **لجنة القرض (مدير الوكالة البنكية، رئيس مصلحة الإستغلال و المكلف بالزبائن).**

2 -**دراسة ملف القرض :** لدراسة ملف القرض نوجزه في الشكل الموالي :

الشكل رقم (07) : يوضح دراسة ملف القرض

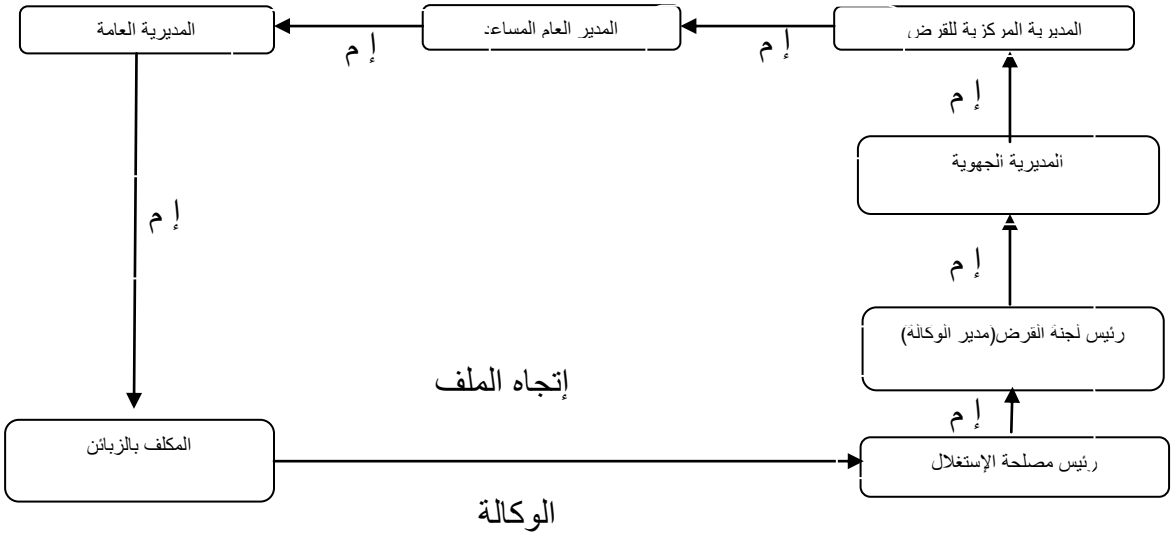

4- الأسس التي يعتمد عليها البنك في دراسة ملف القرض :

من أجل دراسة الملف يشترط من الزبون تقديم ملف يتكون من الوثائق التالية :

- ✓ طلب القرض ؛
- ✓ نسخة مطابقة للأصل لسجل التجاري ؛
- ✓ القانون الأساسي للأشخاص المعنويين ؛
- ✓ وثيقة تظهر وضعية الزبون تجاه الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية ؛
- ✓ نسخة من شهادة ملكية المحل أو العقار و الأموال ؛
- ✓ الميزانية المحاسبية وجدول حسابات النتائج للسنوات الثلاث الأخيرة أو الموازنات التقديرية بالنسبة للمنظمات حديثة النشأة؛
- ✓ دراسة تقنية إقتصادية بالنسبة لطلبات قروض الإستثمار ؛
- ✓ وضعية الزبون تجاه البنوك الأخرى ؛
- ✓ وثيقة تعكس المبيعات التقديرية .

وبعد تقديم الملف تبدأعملية دراسة الملف والتي ترتكز على :

- دراسة المخاطر الإقتصادية .
- التحليل بواسطة النسب المالية .
- تقديم المنظمة.

- القرض المطلوب .
- الوضعية المالية للمنظمة .

5- أخذ الضمانات .

في بعض الأحيان لا يستطيع الزبون تسديد مستحقاته في الوقت المحدد ولكي يتمكن المصرفي من مواجهة هذه الوضعية يقوم بإتباع الخطوات التالية :

1 ـ بمجرد ظهور أول حادث لعدم الدفع يقوم البنك بتنبيه الزبون بواسطة رسالة تتضمن ضرورة تسوية وضعيته في أقصى أجل 8 أيام، أي يحاول المصرفي تحصيل مستحقاته بطريقة ودية لمدة 3 أشهر .

2 ـ بعد إنقضاء 3 أشهر من تواجد الملف في مرحلة التحصيل الودي ولم يقم الزبون بتسديد مستحقاته يبدأ البنك بإتخاذ الإجراءات التالية :

- الحجز بوقف من خلال تجميد أموال الزبون ؛
- الحجز التحفظي ؛
- إستعمال الضمانات سواء تعلق الأمر بالمحل التجاري، المعدات والأدوات، الرهن العقاري .

II.كيفية معالجة قرض متعثر :

يتم اقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية ويتم بصفة يومية مراقبة الحساب، بحيث يتم تنظيم عملية الإقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها .

إن عملية الإقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الولوية للقروض بدون ضمانات اولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات، حيث يقوم المسير بتحليل الأجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم بإقتراح القرار المناسب وتبدأ عملية التحصيل من خلال وحدات البنك التالية :

- ✓ وحدة التحصيل الودي (مصلحة المخاطر)؛
- ✓ وحدة التحصيل القانوني (مصلحة المنازعات)؛

تتدخل هاتين الوحدتين في تسيير الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض .

وبعداستيفاء كل أساليب التحصيل الودي ولم يقم العميل بالتسديد يحول الملف إلى المحكمة، ويذهب مختص في ذلك لمعاينة الرهن والحجز عليه ويكتب الرد للبنك، ثم يبعث ملف العميل للمديرية العامة لدراسة الأسباب، والتصريح لدى مركزية المخاطر .

ومنه نستنتج أن القروض المتعثرة ناتجة عن عدم قدرة العميل على السداد أو عدم رغبته أساسا، مما يفرض على البنك إتخاذ إجراءات تختلف على حسب حالة المقترض .

ـ إذا كانت حالة المقترض هي حالة عسر بالوفاء بالإلتزامات تلجأ إدارة الإئتمان إلى تحليل القوائم المالية وتصحيح الإختلالات، وقد تطلب من المقترض الميزانية النقدية التقديرية للوقوف على حجم تدفقات نقدية و تحديد القدرة على تسديد القرض الممنوح .

ـ إذا كانت حالة المقترض هي حالة مؤقتة تعمل إدارة الإئتمان على مساعدة العميل وتقديم المشورة بتسديد السدادن، إعادةالجدولة، تخفيض نسبة من الفوائد على القروض كما تمنحه تسهيلات إضافية لتسهيل نشاطاته و بالتالي تلجأ إدارة الإئتمان إلى هذا الأسلوب في العلاقات الوثيقة مع العملاء ذوي الثقة والسمعة الجيدة حفاظا على مركز البنك مع العملاء الحاليين و جذب عملاء جدد.

ـ في حالة المقترض صعبة تكون إدارة الإئتمان أمام قرض متعثريتطلب عليها إتخاذ الإجراءات القانونية لتصفية حقوق العميل و إعلان إفلاسه .

خلاصة الفصل الثالث :

بالرغم من الدراسات التي يقوم بها البنك عند منحه القرض وتحليل خطر عدم إسترجاع القرض لأن الخطر يبقى قائما رغم كل الضمانات المتفق عليها كما أن البنك يعمل على دراسة شاملة حول العميل لمعرفة قدرته على تحمل أعباء القرض .

ونظرا للمعاملة الحسنة مع العملاء التي يحاول من خلالها كسب عدد أكبر من العملاء، فإنه لا يلجأ إلى الإجراءات القانونية إلاعند الضرورة القصوى كما يحاول البنك قدر المستطاع تجنب المتابعة القانونية لأن ذلك يؤي إلى فقدان العملاء الدائمين لديه ويمس بسمعة البنك وقدرة منا فسته مع البنوك الأخرى .

الخاتمة

لقد كان هدفنا من هذا البحث إظهار خطورة ظاهرة القروض المتعثرة في الإقتصاد المعاصر خاصة لدى البنوك التجارية الجزائرية التي تعددت أشكالها ووظائفها وتوسعت في الخدمات التي تقدمها في ظل بروز معالم اقتصاد جديد عرف باقتصاد السوق .

ونتاجا لهذا يمكن تعريف القروض المتعثرة بأنها القرض الذي توقف العميل عن سداد أصل الدين أو فوائده أو كلاهما معا وذلك لعدم قدرته على تحقيق تدفقات نقدية من ناتج نشاطه تكون غير كافية لسداد تلك الإلتزامات، ولا تكون الضمانات التي يملكها البنك عالية الجودة وقابلة للتسيير في الأجل القصير لتغطي كامل قيمة القرض وفوائده .

إن القروض المتعثرة قضية تحتاج إلى زيادة الجهود الفكرية والعملية لإنجاز مهمة إدارتها، حيث تحتاج إلى تكامل الأبعاد والجوانب حتى تأتي المعالجة منجزة ومحققة لأهدافها .

ولتسليط الضوء أكثر على موضوع إشكالات القروض المتعثرة ارتأينا التزود بمعلومات أكثر واقعية وميدانية، وتم اختيار وكالة القرض الشعبي الجزائري بمسيلة للتطبيق الميداني .

اختبار صحة الفرضيات :

حيث قامت دراستنا على ثلاث فرضيات تمثلت في :

ـ بالنسبة للفرضية الأولى : بالنسبة للقروض المتعثرة لاتمثل ظاهرة واسعة الانتشار لدى البنوك التجارية .

إن تحرير الخدمات المالية، وتنويع الأنشطة المصرفية وغيرها جعل من المصارف التجارية عرضة للمخاطر من أهمها ظاهرة تعثر القروض، كما أن ضعف الرقابة والمتابعة وسوء الدراسات الإئتمانية وكذا السياسات المنتهجة من طرف الدولة ساهم وبشكل كبير في زيادة الظاهرة وتفاقمها .

وفي الأخير توصلنا إلى **عدم إثبات صحة الفرضية .**

ـ بالنسبة للفرضية الثانية : وضع آليات وأساليب معينة لتسيير المصارف من شأنها معالجة مخاطر القروض المتعثرة .

تحتاج عملية التعامل مع القروض المتعثرة إلى خبرة واسعة ودراية بأصول المعالجات القانونية و الإقتصادية والإدارية للقروض المتعثرة، حيث تبعث المصارف إجراءات متعددة في سبيل مواجهة القروض المتعثرة فقامت بوضع إجراءات لمساعدة العميل للخروج من التعثر وذلك بتقديم سياسات ترشيدية وإستشارية أوتعويمه عن طريق تسوية القروض المتعثرة .

وفي الأخير توصلنا إلى **إثبات صحة الفرضية .**

الفرضية الثالثة : إن أول الطرق التي يلجأ إليها القرض الشعبي الجزائري عند وقوع التعثر تختلف حسب حالة العميل المتعثر .

حيث يلجأ البنك لطريقة الإستدعاء كإجراء أولي بالنسبة للعميل المقترض لأول مرة في البنك، كما يلجأ البنك إلى طريقة إنذار العميل وهذا بالنسبة للعميل الذي سبق وأن تعامل مع البنك مرات عديدة .

وفي الأخير توصلنا إلى **إثبات صحة الفرضية .**

نتائج الدراسة :

نستطيع القول أن هذه الدراسة قد أسفرت عن مجموعة من النتائج يمكن إجمالها في :

1- يتمثل التعثر في إخلال العميل المقترض للشروط التعاقدية مع البنك ومن ثم وجب على البنك أن يتأكد من أن الشروط الواردة فيه تضمن له كل حقوقه ؛

2- القروض المتعثرة ظاهرة لا يمكن تجنبها نهائيا، ولكن يمكن التقليل من حجمها والتعامل معها بحذر؛

3- حالات التعثر قد تحدث نتيجة ظروف غير متوقعة عند منح الإئتمان ؛

4- إن أسباب التعثر بصفة عامة ترجع إلى التوسع في منح القروض مع عدم الإلتزام بالظوابط المصرفية السليمة خاصة من أجل جلب المزيد من العملاء؛

5- إن ضعف الرقابة والمتابعة وسوء الدراسات الإئتمانية وكذا السياسات المنتهجة من طرف الدولة ساهم وبشكل كبير في زيادة الظاهرة و تفاقمها ؛

6- القروض المتعثرة تبقى الخطر الأول للبنك الذي يولي له الأولوية في عمله .

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج فإننا نقترح التوصيات التالية :

- ❖ محاولة إعطاء المزيد من الأهمية لدراسة الإئتمانية عند منح القرض ؛
- ❖ عند المعالجة لابد من تتبع العميل لتوجيهه من عدم فقدان العميل من جهة ومن جهة أخرى عدم تركه ينهار ؛
- ❖ يجب على البنوك تطوير أدائها لتحسين طرق عملها، وإستخدام التكنولوجيا الحديثة للإعلام والإتصال؛
- ❖ محاولة الإقتراب من صيغ التمويل الإسلامية والإستفادة منها ؛
- ❖ ضرورة التعاون بين البنوك في منح القروض الضخمة وذلك توزيعا للمخاطر .

آفاق الدراسة :

إن موضوع إشكالات القروض المتعثرة يبقى مفتوحا للدراسات الأخرى، أما الدراسة التطبيقية فهي لم تكن شاملة وما نقترحه على البنوك التجارية هو الإعتماد على نظام تكنولوجيا المعلومات و الإتصال في وظائفها، وما كان هذا البحث إلا ذرة من الإستطلاع على ميدان واسع كثرت تساؤلاتنا فيه.

وفي نهاية البحث نأمل بأن نكون قد تعرضنا بالشكل والمنهجية التي تساهم ولو بشكل بسيط في ايجاد حلول لإشكالات القروض المتعثرة في البنوك التجارية.

قائمة المراجع

أولا : باللغة العربية

أ/ الكتب :

1.إبراهيم مختار، **التمويل المصرفي منهاج لإتخاذ القرارات** ، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، 1993 .

2. أحمد بن حسين بن أحمد الحسيني، **خطابات الضمان المصرفية وتكيفها الفقهي** ، مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999 .

3. أحمد شعبان محمد علي ، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، الدار الجامعية ، مصر، 2007 .

4 . أحمد غنيم، **الأزمات المصرفية والمالية (الأسباب، النتائج، العلاج) مقررات لجنة بازل للرقابة والإشراف على البنوك (بازل 1-2)**، 2005 .

5 . أحمد غنيم ، **الديون المتعثرة والإئتمان الهارب قراءة في واقع ووقائع الأزمة** ، 2001.

6. أسامة محمد القولي، مجدي محمد شهاب ، **مبادئ النقود والبنوك** ، دار الجامعة الجديد للنشر، الإسكندرية، 1997 .

7 . أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، عمان الأردن، 1997 .

8 . الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2005 .

9 . السيدالبدوي عبد الحافظ، **إدارة الأسواق والمؤسسات المالية نظرة معاصرة** ، توزيع دار الفكر العربي، القاهرة، 1999 .

10 . بنكنوت، **تحديد مخاطر الإئتمان** ، دار الفاروق للنشر والتوزيع، القاهرة، مارس، 2008 .

11 . حسين علي خربوش وعبد المعطي رضا أرشيد ، **الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق**، دار المكتبة الوطنية للنشر، عمان، 1996 .

12 . حمد مطر ، **إدارة الاستثمار (الإطار النظري والتطبيقات العملية**)، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان .

13 . حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف "إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الإئتمان،** مؤسسة الوراق، عمان، طبعة الأولى، 2004 .

14 . خالد أمين عبد الله ، **التدقيق والرقابة في البنوك** ، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، طبعة الأولى، 1998 .

15 . رحيم حسين ، **الإقتصاد المصرفي** ، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، طبعة الأولى، 2008 .

16 . سامي السريتي، باهر العتلم، **المالية العامة،** المطابع الجامعية، القاهرة، 2004 .

17 . سامي خليل، **نظرية الاقتصاد الكلي،** وكالة الأهرام للتوزيع، الطبعة الأولى، 1994.

18 . سعيد سيف النصر ، **دور البنوك في استثمار أموال العملاء** ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000 .

19. سهير محمود معتوق، أمينة عز الدين عبد الله، **المالية العامة** ، المطابع الجامعية، القاهرة، 2000 .

20. سوسن مرسي، **الإدارة المالية،** مطابع الولاء الحديثة، القاهرة، 2006 .

21. شاكر القزويني ، **محاضرات في اقتصاد البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008 .

22. طارق عبد المعال حماد ، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك** ، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2001 .

23. طارق عبد العال حماد ، **تقييم أداء البنوك التجارية، تحليل العائد والمخاطرة** ، دار الجامعية، الإسكندرية، 1999 .

24. عبد الحميد محمد الشواربي، **إدارة المخاطر الإئتمانية** ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002 .

25 . عبد الغفار حنيفي، **إدارة المهارة،** دار الجامعة الجديد للنشر، الإسكندرية، مصر، 2002 .

26 . عبد الغفار حنفي، سمية قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001 .

27 المصارف الشاملة عملياتها وإدارتها . عبد المجيد قدي ، **مدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية** – دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005 .

28. عبد المعطي رضا ارشيد، محفوظ أحمد جودة ، **إدارة الإئتمان** ، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 1999 .

29. عبد المعطي عبد الحميد ، **المصارف الشاملة عملياتها وإدارتها** ، دار الجامعية، الإسكندرية، 2000 .

30 . فلاح حسين الحسيني ومؤيد عبد الرحمان النوري ، **إدارة البنوك**، دار وائل للنشر، مصر، 2000 .

31 . محسن أحمد الخضيري ، **الإئتمان المصرفي** ، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1987 .

32. مصطفى رشيدي شيحة ، **الإقتصاد النقدي والمصرفي** ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1995 .

33 . محمد صالح الحناوي، **الإدارة المالية والتمويل**، الدار الجامعية الإسكندرية، 200 .

34. محمد كمال خليل الحمزاوي ، **إقتصاديات الإئتمان المصرفي** ، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ط 2، 2000 .

35. مدحت صادق، **أدوات وتقنيات مصرفية**، دار غريب، القاهرة، مصر، 2001 .

36. منير إبراهيم هندي ، **أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية** ، منشأة ابمعارف، الإسكندرية، 1999 .

37. منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات** ، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2000 .

38. توفيق سعيد بيضون ، **الإقتصاد السياسي الحديث** ، المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1994 .

ب/ مذكرات ورسائل جامعية :

1. أحمد فؤاد محمد خليل ، **تحليل ودراسة أثر الديون المتعثرة على النتائج المالية للبنوك التجارية مع التطبيق على البنوك الوطنية** ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، 2000 .

2. بعداش طاهر ، **المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الإ ئتمانية للبنوك التجارية الجزائرية،** رسالة ماجيستير في جامعة عمار ثليجي، جامعة الأغواط، الجزائر، 2009.

3. ميرفق علي أبو كمال ، **الإدارة حديثة المخاطر الإئتمان للمصارف وفق المعايير الدولية بازل 2 دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين** ، رسالة ماجيستير في كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2007 .

4. محمد صالح محمد صالح ، **انعكاسات مشكلة التعثر على سياسات الإئتمان في القطاع المصرفي في مصر،** دراسة ميدانية، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1997 .

5. وفاء يوسف أحمد ، **إطار محاسبي مقترح للرقابة الفورية على المخاطر في البنوك التجارية،** رسالة دكتوراه فلسفة في المحاسبة غيرمنشورة، كلية التجارة، قسم المحاسبة والمرجعة، جامعة عين الشمس، 2005 .

ج / الملتقيات والمؤتمرات والمنتديات والندوات :

1 . ايهاب نظمي، خليل الرفاعي ، **القروض المتعثرة : الأسباب، البوادر، سبل العلاج،** دراسة تطبيقية على بنك الأردن، **المؤتمر الدولي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري،** ورقلة، أيام 11 و 12 مارس 2008 .

2 . أشرف عبد المنعم إبراهيم ، الديون المتعثرة (تعريفها، أسبابها، علاجها)، ندوة بعنوان دور الإئتمان المصرفي في تنشيط السوق، مركز بحوث ودراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 24 مارس 1999 .

3 . بوعتروس عبد الحق ، **الإصلاح المصرفي في الجزائر** ، والإنجازات والنقديات، بحث مقدم في الملتقى الوطني الأول "النظام المصرفي الجزائري واقع وأفاق "، جامعة قالمة أيام 05 – 06 نوفمبر 2001 .

4. علي عبد الله شاهين ، **إدارة مخاطر التمويل والإستثمار في المصارف مع التعرض لواقع المؤسسات المصرفية العاملة في فلسطين** ، ورقة عمل مقدمةإلى المؤتمر العالمي الأول حول الإستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، كلية التجارة في الجامعة الإسلامية، فلسطين، ماي 2005 .

5. علي نجم، **القروض المصرفية (أسباب التعثروأساليب المواجهة)المنتدى الإقتصادي السابع حول القروض المصرفية الأزمة والحل** ، جامعة الأزهر، بتاريخ 12 أكتوبر 2002 .

د/ القوانين والتشريعات والتقارير :

1 . المادة 644 من القانون المدني الجزائري .

2. المادة 647 من القانون المدني الجزائري، أمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان 1395 . الموافق ل 26 سبتمبر 1975 .

3 . المادة 409 من القانون التجاري الجزائري الفقرة (02)، أمر رقم : 75-59 المؤرخ في 20رمضان 1395 – الموافق ل 26 سبتمبر 1975 .

4 . المادة 333 من القانون المدني الجزائري .

5 . أبو العلاء إسماعيل توفيق، **المعالجة المصرفية للديون المتعثرة** ، البنك المركزي، المعهد المصرفي، 1997 .

6 . أحمد عاكف كرسون، **إدارة التحصيل والقروض المتعثرة،** البنك المركزي، المعهد المصرفي، 2006 .

7 . المعهد المصرفي المصري ، **الديون المتعثرة وطرق معالجتها** ، البنك المركزي المصري، 2006 .

8 . جمال أبو عبيد ، **إدارة القروض المصرفية غير العاملة** ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن .

9 . عفيفي أنور جورجي ، **أسس اتخاذ القرارات الإئتمانية** ، البنك المركزي، المعهد المصرفي، 2002 .

10 . ماهر عبده جرجس ، **مفهوم التعثر من وجهة النظر المصرفية وأسباب تعثر المشروعات وطرق تشخيص التعثر والتنبؤ به،** إدارة التدريب، بنك مصر، 1996 .

11 . محمد يحي النادي، **معالجة الديون المتعثرة،** البنك المركزي، المعهد المصرفي، ماي 2002 .

12 . مركز البحوث الإقتصادية ، **المعالجة المصرفية للديون المتعثرة : المسببات والآثار،** بنك مصر، العدد 12، فيبراير 2002 .

ه / الدورات التدريبية والصحف والمجلات المحكمة :

1 . أمنية حلمي، **تسوية الديون المتعثرة للشركات في مصر** ، أوراق العمل والبحوث والدورات التدريبية، المركز المصري للدراسات الإقتصادية، 2003 .

2 . درشدي صالح، **التعثر المصرفي الظاهرة والأسباب ،** مجلة البنوك، العدد 32 يناير 2000 .

3 . سعيد ندا، الديون المتعثرة : التشخيص والعلاج، البرامج التدريبية، المعهد المصرفي، 2002 .

4 . عاطف الدين، **مخاطر الإئتمان ومعالجة الديون المتعثرة (إدارة المخاطر) البرامج التدريبية،** المعهد المصرفي، 2002 .

5 . عبد الكريم محمد عبد الحميد ، **التعثر المصرفي** ، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1998 .

6 . عبد الناصر محمد سيد درويش ، **اتجاهات التطور في استراتيجية تدقيق الحسابات الخارجية بشأن المخاطر في القطاع المصرفي الأردني (دراسة ميدانية)** ، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة جامعة بني سويف، القاهرة، العدد الأول مارس، 2006.

7 . عبد المحمود حميده خلف ، **إطار مفتوح لتدعيم فعالية مراجعة الإئتمان للحد من مخاطر الديون المتعثرة بالتطبيق على النشاط المصرفي المصري** ، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة، العدد الثاني، السنة الثانية والعشرون، 2002 .

8 . عدنان الهندي، **مشاكل الإئتمان المصرفي لمؤسسات القطاع العام وشبه العام وسوء المعالجة،** اتحاد المصارف العربية، 1994 .

9 . محمد إبراهيم شريف ، الديون المتعثرة، الظواهر السلبية ونواحي القصور التي شابت عمليات منح الإئتمان ومشكلة المديونيات المتعثرة، البرامج التدريبية، المعهد المصرفي، 2002 .

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية

A/OUVRAGES :

1 . A.benhalima :**monnaie et régularisation monétaire**,édition dehlab , alger , 1997 .

2 . Ammour Benhlima , **partiquedetchniquebancaires** , dahfab , alger, S.A.E.

3 .Eric Lamarque **, Geution bancaire** , PEARSON EDUCATION FRANCE ,Paris , 2002 .B/ SITES INTERNET :

4. http://www. aawsat . com /dztails . asp ?section =6&articls =587106&issueno=11616.

بحمد الله

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الأهمية النسبية للقروض المتعثرة وتطورها في المصارف التجارية الجزائرية لاسيما العوامل المؤثرة فيها، وعلى هذا الأساس تم اختيار القرض الشعبي الجزائري ب المسيلة من أجل الوصول إلى أهم الإجراءات المستخدمة لمعالجة هذا التعثر أو التقليل من حجمه، معتمدين في ذلك المنهج الوصفي للجانب النظري والمنهج التحليلي للجانب التطبيقي دراسة حالة CPA.

وبالتالي توصلت دراستنا إلى مجموعة من النتائج تشير إلى أن أهم أسباب التعثر هو السياسة المنتهجة من قبل الدولة في منح القروض، وعدم الكفاءة الإدارية للمقترض وفشل المشروع الممول، كما نلاحظ غياب المتابعة الميدانية والمستمرة لنشاط العميل ونتائج أعماله وتطورها بعد منح القرض مما أدى إلى نشوء إئتمان مصرفي متعثر .

وخلصت الدراسة إلى تقديم بعض التوصيات يمكن أن تساهم في تحسين الدراسات الإئتمانية الازمة وتطويرها وتفعيلها لاتخاذ قرار الإقراض المناسب .

الكلمات المفتاحية:

التعثر المالي، إدارة القروض المتعثرة، مخاطر القروض، العميل، مخاطر عدم التسديد

Abstract

This study aims to analyzing the relative importance of non-performing loans and their development in Algerian commercial banks, particularly the factors influencing them. On this basis, the Algerian popular loan was chosen by way of reaching the most important procedures used to address this decline or to reduce its size. And the analytical approach of the applied side case study CPA.

Thus, our study reached a set of results indicating that the main causes of default are the policy adopted by the state in the granting of loans, administrative inefficiency of the borrower and the failure of the financed project. We also note the absence of continuous field follow-up of the client's activity and the results of its operations and development, Banker stumbling.
The study concluded that some recommendations could contribute to the improvement of credit studies and crisis development and activation of the decision to appropriate lending.

key words:

Financial Impairment, NPL, Credit Risk, Customer, Risk of Non-Payment